الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

ازدهار البلدان كرامة الإنسان

UNFPA
صندوق الأمم المتحدة للسكان

هيئة الأمم المتحدة للمرأة
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

UNDP

جمهورية مصر العربية

العدالة بين الجنسين والقانون

العدالة بين الجنسين والقانون

جمهورية مصر العربية

© 2202 الأمم المتحدة
حقوق الطبع محفوظة

تقتضي إعادة طبع أو تصوير مقتطفات من هذه المطبوعة الإشارة الكاملة إلى لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

النتائج والتفسيرات والاستنتاجات الواردة في هذه المطبوعة هي للمؤلفين، ولا تمثل بالضرورة الإسكوا أو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أو صندوق الأمم المتحدة للسكان، أو هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ولا ترتب أي مسؤولية عليها.

ليس في التسميات المستخدمة في هذه المطبوعة، ولا في طريقة عرض مادتها، ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان من جانب الإسكوا أو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو صندوق الأمم المتحدة للسكان أو هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

الهدف من الروابط الإلكترونية الواردة في هذه المطبوعة تسهيل وصول القارئ إلى المعلومات وهي صحيحة في وقت استخدامها.

لا تتحمل الإسكوا ولا برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ولا صندوق الأمم المتحدة للسكان، ولا هيئة الأمم المتحدة للمرأة أي مسؤولية عن دقة هذه المعلومات مع مرور الوقت أو عن مضمون أي من المواقع الإلكترونية الخارجية المشار إليها.

جرى تدقيق المراجع حيثما أمكن.

لا يعني ذكر أسماء ومنتجات تجارية أن الإسكوا أو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو صندوق الأمم المتحدة للسكان أو هيئة الأمم المتحدة للمرأة تدعمها.

مطبوعة صادرة عن:
الإسكوا، بيت الأمم المتحدة
ساحة رياض الصلح، صندوق بريد: 8575-11، بيروت، لبنان
الموقع الإلكتروني: www.unescwa.org

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
United Nations Development Programme, One UN Plaza, New York, NY, 10017, USA

صندوق الأمم المتحدة للسكان
70 أ، شارع النهضة، سرايات المعادي، القاهرة، مصر
الموقع الإلكتروني: arabstates.unfpa.org

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
فيلا 37، شارع 85، سرايات المعادي، القاهرة، مصر
الموقع الإلكتروني: https://arabstates.unwomen.org/ar

صورة الغلاف: ©UNFPA

شكر وتقدير

هذه التقارير الوطنية هي ثمرة تعاون بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) والمكاتب الإقليمية لصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وما كان لهذا العمل أن يُنجز بدون الجهود المتميزة لأشخاص كثر على المستويين الإقليمي والوطني.

من الإسكوا، ندى دروزه، رئيسة مركز المرأة في الإسكوا، التي أدارت مبادرة المساواة بين الجنسين والقانون، بما فيها تطوير المصفوفة وإعداد التقارير، ويسرت عدداً من الاستشارات الوطنية في بعض الدول تحت إشراف مهريناز العوضي، مديرة مجموعة السكان والعدالة بين الجنسين والتنمية الشاملة. وقامت منار زعيتر، المستشارة الإقليمية في قضايا المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، بتطوير مضمون التقارير وإعدادها بشكلها النهائي باللغة العربية. واستفادت الإسكوا في إعداد هذه التقارير في مراحلها المختلفة من منال منشي، المستشارة الإقليمية في قضايا المساواة بين الجنسين، التي عمدت إلى تجميع التقارير وتنسيقها في المراحل الأولى للعمل، وصوفيا ناصر، المتدربة في الإسكوا، التي أعدت المسودة الأولى للمصفوفة التقييمية المحدثة اعتماداً على المؤشر الخاص بالمقصد الأول من الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة، والمتدربتين كارين مراد ورهف زاهر اللتين رافقتا العمل على المبادرة.

ومن المركز الإقليمي للدول العربية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كان لفرانسيس غاي، رئيسة الفريق الإقليمي للنوع الاجتماعي، ورانيا طرزي، رئيسة الفريق الإقليمي للنوع الاجتماعي بالإنابة إسهامات في مراجعة التقارير الأولية ومواكبة الاستشارات الوطنية في بعض البلدان وتنظيم أعمال مبادرة المساواة بين الجنسين والقانون عموماً. كذلك، شاركت كل من ليان مكاي، مستشارة سيادة القانون، وأنيسة والجي، أخصائية برنامج سيادة القانون والأمن وحقوق الانسان، وأرمانيا ايمباي، أخصائية سيادة القانون والأمن وحقوق الإنسان في مراحل مختلفة من إعداد التقارير. إضافة الى هبة وفى، مديرة فريق الشمول الاجتماعي والتنمية المحلية، ودينا رفاعي محللة برامج، فريق الشمول الاجتماعي والتنمية المحلية.

ومن المكتب الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، أسهمت كل من سيمون إيلي أولوش أولونيا، مستشارة إقليمية في المشاركة السياسية للمرأة، وكلير فان لوفرين، محللة برامج، واستير مولامبا، مساعدة محلل برامج في مراجعة التقارير الأولية ومواكبة الاستشارات الوطنية في بعض البلدان وتنظيم أعمال مبادرة المساواة بين الجنسين والقانون عموماً تحت إشراف السيدة سوزان ميخائيل إلدهاغن، المديرة الإقليمية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للدول العربية، والسيدة يانيكا فان دير غراف كوكلر، نائبة المديرة الإقليمية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للدول العربية.

ومن المكتب الإقليمي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، نخص بالذكر كل من كريستين شينيير، محللة برامج في قضايا النوع الاجتماعي، وثيودورا كاستان، أخصائية برامج إقليمية في قضايا النوع الاجتماعي، وحنان رباني، مستشارة البرامج الإقليمية في مجال حقوق الإنسان والثقافة عموماً تحت إشراف لؤي شبانه، المدير الإقليمي، وكارينا نيريسيان، نائبة المدير الإقليمي.

وقامت المستشارات الثلاث شيرين بطشون ونجلاء سرحان ومنار زعيتر بإعداد المراجعة المكتبية الأولية للقوانين والتشريعات الناظمة للدول العشرين بناءً على المصفوفة المعدلة لمبادرة المساواة بين الجنسين والقانون.

على المستوى الوطني، ساهمت في تطوير التقرير رنا كريم - محللة برامج هيئة الأمم المتحدة للمرأة في مصر.

وشكر خاص للجهات الحكومية وغير الحكومية التي ساهمت خلال فترة إعداد التقرير من خلال قراءة ومناقشة المسودات الأولى منه، وتقديم ملاحظات قيمة وموارد تشريعية وفنية مختلفة.

وشكر خاص لحكومة اليابان على دعمها السخي لمبادرة المساواة بين الجنسين والقانون.

المحتويات

شكر وتقدير 3
مقدمة 7
المصفوفة القُطرية - جمهورية مصر العربية 8

1. الإطار العام للدولة 14
ألف. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة 15
باء. الدستور 15
جيم. الإطار القانوني العام 16
دال. الآليات والسياسات والاستراتيجيات 17
هاء. الخدمات القانونية والاجتماعية 18

2. الأهلية القانونية والحياة العامة 20
ألف. الأهلية القانونية 21
باء. المشاركة في الحياة العامة 22

3. الحماية من العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص 24
ألف. الحماية من العنف الأسري 25
باء. الجرائم "بذريعة الشرف" 26
جيم. تشويه الأعضاء التناسلية للإناث 26
دال. الزنا والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج 27
هاء. الاغتصاب 27
واو. التحرش الجنسي 28
زاي. العنف في الفضاء الإلكتروني 28
حاء. الاشتغال بالجنس ومكافحة البغاء 29
طاء. الاتجار بالبشر 29

4. العمل والمنافع الاقتصادية 30
ألف. عدم التمييز في العمل 31
باء. القيود على عمل المرأة 31
جيم.الحقوق والتأمينات الأسرية والاجتماعية 31
دال. التحرش الجنسي في مكان العمل 32
هاء. العاملات في المنازل 33

5. المسائل الأسرية (الأحوال الشخصية) 34
ألف. زواج الأطفال 35
باء. إبرام عقد الزواج 36
جيم. الطلاق 37
دال. الولاية وحضانة الأطفال 38

هاء. الميراث 38
واو. الجنسية 39

6. الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية **40**
ألف. الرعاية الصحية للأمهات 41
باء. وسائل منع الحمل 41
جيم. الإجهاض 42
دال. التثقيف في مجال الصحة الجنسية 42
هاء. الكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية وتقديم المشورة 43
واو. الميل الجنسي والقضايا ذات الصلة 43

التشريعات **44**

المراجع **46**

الحواشي **48**

المصفوفة ومعايير الترميز **50**

مقدمة

أجرت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، دراسة حول العدالة بين الجنسين والقانون. وقدّمت هذه الدراسة التي نُشرت للمرة الأولى عام 2018 ونُقحت عام 2021، تقييماً شاملاً للقوانين والسياسات التي تؤثر في المساواة بين الجنسين على مستويات التعزيز والإنفاذ والرصد في بلدان المنطقة العربية. واعتمد التقييم على 74 مؤشراً يوضح كل واحد منها مدى اقتراب القانون أو السياسة العامة من المعايير الدولية أو بُعده عنها، وذلك من خلال مصفوفة صُممت لهذا الغرض بالاستناد إلى المؤشر الخاص بالمقصد الأول من الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة.

وتشمل الدراسة عشرين دولة عربية، وتستعرض أبرز التطورات التشريعية والسياساتية التي استجدت فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين والقانون. ويتألف كل تقرير قُطري من موجز قُطري ومصفوفة تبيّن مدى انسجام النصوص القانونية مع الاتفاقيات والمعايير الدولية. ويوفر كل موجز، بالإضافة إلى اللمحة العامة الاستهلالية التي تفصّل الخلفية والأساس المنطقي وإطار العمل التحليلي والمنهجية المتّبعة، تحليلاً لقوانين الدولة وسياساتها لناحية تعزيز أو إعاقة المساواة بين المرأة والرجل أمام القانون، ودورها في كفالة الحماية من العنف ضد المرأة على صعيد ستة مجالات هي:

- الإطار العام للدولة
- الأهلية القانونية والحياة العامة
- الحماية من العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص
- العمل والمنافع الاقتصادية
- المسائل الأسرية (الأحوال الشخصية)
- الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية

وفيما يتعلق بالمنهجية المتبعة في تطوير هذه الموجزات القُطرية، فقد اتُخذت الخطوات التالية:

1. أُعدّ موجز أولي بالاعتماد على تحليل الأدبيات التي تتناول مختلف القوانين والقواعد التنظيمية والسياسات، وممارسات إنفاذ القوانين المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في البلدان العشرين، ليشكّل أساس مسودات الموجزات القُطرية.
2. طُورت مصفوفة تقييمية خاصة بمحاور الموجز القُطري الستة تتناول القوانين لناحية تعزيزها وكذلك إنفاذها الحقوق من خلال ترميز المؤشرات بألوان محددة يتم تحديدها بناءً على مدى انسجام النص القانوني مع المعايير الدولية. وعموماً، يتم ترميز القوانين التي تنص على المساواة بين الجنسين باللون الأخضر، أما في الحالات التي تمت فيها معالجة بعض جوانب القانون المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، ولكن لا تزال هناك فجوات تحول دون انسجام النص القانوني مع المعايير الدولية، فيتم الترميز باللون البرتقالي. وفي الحالات التي لا ينص فيها القانون على المساواة بين الجنسين بشكل واضح وغير ملتبس، يتم الترميز باللون الأحمر. ويتم ترميز المعايير التي لا يغطيها القانون باللون الأسود. أما عندما لا تتوفر بيانات، فيتم الترميز باللون الرمادي. ويلي هذه المقدمة المعايير المستخدمة والتي تغطي 74 مؤشراً.
3. تجدر الإشارة إلى أنّ منهجية التقرير لا تسعى إلى تقييم جهود الدولة ومساعيها لإعمال حقوق النساء، ولا استعراض كل التدخلات والبرامج والتدابير الوطنية، كما أنّ المصفوفة والمعايير المعتمدة لا تقيس الجانب التطبيقي للقوانين بل تركز على الإطار القانوني ومدى تحقيقه للمساواة بين الجنسين، بحسب الاتفاقيات والأطر الدولية. ويمكن أن يساهم التقرير في دعم جهود الشركاء الوطنيين في تعديل المنظومة التشريعية تواؤماً مع المعايير والمتطلبات الدولية والأممية.
4. عُرضت التقارير الأولية والمصفوفة التقييمية على الشركاء في الدول العربية للمراجعة وإبداء الرأي وتحديث المعلومات بما ينسجم مع التطورات التشريعية وتحديثاتها.
5. نظراً إلى محدودية عملية المراجعة المكتبية للأدبيات، تولت فِرق الأمم المتحدة القُطرية وخبراء استشاريون قيادة مسار التحقق القُطري لكلّ مسودة من مسودات الموجزات القُطرية. وقد جرى هذا المسار لضمان دقة كلّ موجز قُطري، واشتمل على التماس آراء الشركاء الحكوميين وغيرهم من أصحاب المصلحة الوطنيين الرئيسيين.
6. عُدِّلت الموجزات وتم تحميلها على الموقع الإلكتروني.
7. سيعمل الشركاء سنوياً على تحديث الترميز الخاص بكل دولة اعتماداً على مسار تطوير وتعديل التشريعات الوطنية.

©UNDP

المصفوفة القُطرية - جمهورية مصر العربية

تتبنى المصفوفة القطرية وتلتزم معايير الترميز التي تم اعتمادها في مبادرة المساواة بين الجنسين والقانون. للاطلاع على هذه المعايير، يُرجى مراجعة "المصفوفة ومعايير الترميز" المتوفرة في نهاية هذا التقرير.

الإطار العام للدولة

هل صدّق البلد على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (اتفاقية سيداو)؟ وهل أبدى أي تحفظات على تنفيذ بنود الاتفاقية؟

صادقت مصر على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام 1981 مع التحفظ على المواد 2 و16 و29(2).

هل يشير الدستور إلى المساواة بين الجنسين وعدم التمييز ضد المرأة؟

يضم دستور مصر أكثر من 20 مادة تتناول حقوق المرأة، منها ما يضمن تكافؤ الفرص لها، ويمنع التمييز ضدها، ويحميها من كل أشكال العنف، ويحرص على تمكينها، ويكفل الرعاية للنساء والفتيات في مختلف مراحل حياتهن.

إذا كان القانون العرفي مصدراً شرعياً للقانون بموجب الدستور، فما هي صلاحيته إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين أو بعدم التمييز ضد المرأة؟

لا يشكل القانون العرفي مصدراً شرعياً للقانون بموجب الدستور، إذ لا يتضمن هذا الأخير أي نص أو إشارة أو ذكر لكيفية التعامل مع العرف. بالمثل، لا يحدد القانون الولاية المنوطة بنُظُم العدالة غير الرسمية واختصاصها القضائي. ومع ذلك، تناولت بعض القوانين المحلية مسألة العرف. فوفقاً للمادة 1 من القانون المدني، إذا لم يوجد نص تشريعي يمكن تطبيقه يحكم القاضي بمقتضى العرف ومبادئ الشريعة الإسلامية ومبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة.

إذا كان قانون الأحوال الشخصية مصدراً قانونياً يعتدّ به بموجب الدستور، فما هي صلاحيته إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين أو بعدم التمييز ضد المرأة؟

المساواة بين الجنسين التزام دستوري في حدود أحكام الدستور الذي يجعل من مبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع. ويُعمل بالشريعة الإسلامية في النظام القانوني المصري حيث تنظّم الشريعة الإسلامية حصراً كل ما يتصل بالأحوال الشخصية، مثل جميع المعاملات المتعلقة بالزواج والطلاق والميراث. وبالمثل، فإنّ مبادئ شرائع المصريين من المسيحيين واليهود هي المصدر الرئيسي للتشريعات المنظّمة لأحوالهم الشخصية، وشؤونهم الدينية، واختيار قياداتهم الروحية.

هل تحدّد القوانين المحلية بوضوح ولاية واختصاص نُظُم العدالة غير الرسمية حيثما وجدت، من حيث إنفاذها القوانين الرسمية وغير الرسمية الواجب اتساقها مع المعايير الدولية، بما في ذلك عدم التمييز؟

لا يحدّد الدستور أو القانون صلاحيات وسلطات أنظمة العدالة غير الرسمية.

هل من قانون مناهض للتمييز يحظّر التمييز المباشر وغير المباشر ضد المرأة؟

تتناول المادة 53 من الدستور أشكال التمييز المحظورة (بما في ذلك التمييز على أساس الجنس)، وتضيف آلية تنفيذية لمواجهة التمييز عبر إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض. وتلتزم الدولة باتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز، بما فيها التمييز ضد المرأة. غير أن المادة 53 لا تأتي على ذكر التمييز غير المباشر.

هل وضِعت خطة عمل أو سياسة وطنية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات تشرف عليها آلية وطنية مكلّفة رصد التنفيذ واستعراضه؟

في عام 2015، وافق مجلس الوزراء على الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة. والمجلس القومي للمرأة هو الجهة المسؤولة عن تنفيذ الاستراتيجية ومراقبتها.

هل رصدت الهيئات الحكومية تعهدات في الميزانية لتنفيذ التشريعات المناهضة للعنف ضد النساء والفتيات عبر إلزام الحكومة بتوفير ميزانية أو تخصيص الأموال بغية تنفيذ البرامج أو الأنشطة ذات الصلة؟

ليس هناك تعهدات في الميزانية لإنفاذ التشريعات المتصلة بمناهضة العنف ضد النساء والفتيات.

هل هناك حالياً استراتيجية أو خطة عمل وطنية تتضمن تدابير تكفل وصول الجميع على قدم المساواة إلى كافة المعلومات والخدمات والسلع المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، وهل خُصّصت موارد الميزانية والموارد البشرية والإدارية لتنفيذها؟

لا تتضمن الاستراتيجية القومية للسكان ولا الاستراتيجية القومية للأمومة والطفولة ميزانية مخصصة لهذه الغاية. وبالرغم من أن قانون الصحة الشامل يتناول تأمين الرعاية الصحية وتخصيص ميزانية لها، إلا أنه لا يتناول الصحة الجنسية والصحة الإنجابية.

هل هناك قوانين تشترط صراحةً إنتاج و/أو نشر الإحصاءات المصنّفة حسب نوع الجنس؟

لم تعتمد مصر أي تشريع يشير إلى الإحصاءات المتعلقة بالجنسين.

هل المعونة القانونية مكفولة في المسائل الجنائية؟

جاء في المادة 64 من القانون رقم 17 لسنة 1983 بشأن إصدار قانون المحاماة أنه "على المحامي تقديم المساعدات القضائية للمواطنين غير القادرين وغيرهم في الحالات التي ينص عليها هذا القانون، وعليه أن يؤدي واجبه عمن يندب للدفاع عنه بنفس العناية التي يبذلها إذا كان موكلا". وتفصّل المواد من 93 إلى 97 من القانون ذاته أحكام المساعدات القضائية التي تشمل رفع الدعاوى والحضور فيها وفي تحقيقات النيابة العامة، وإعطاء المشورة القانونية وصياغة العقود، حيث يندب مجلس النقابة الفرعية محامياً للحضور عن المواطن الذي يتقرر إعفاؤه من الرسوم القضائية لإعساره.

هل المعونة القانونية مكفولة في المسائل المدنية/الأسرية؟

إن قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية رقم 1 لسنة 2000 ينص في المادة 3 منه على ما يلي: "لا يلزم توقيع محام على صحف دعاوى الأحوال الشخصية أمام المحكمة الجزئية، فإذا رفعت الدعوى بغير توقيع محام على صحيفتها كان للمحكمة عند الضرورة أن تندب محامياً للدفاع عن المدعى. ويحدد الحكم الصادر في الدعوى أتعاباً للمحامي المنتدب تتحملها الخزانة العامة، وذلك دون إخلال بالتزام مجالس النفقات الفرعية بتقديم المساعدات القضائية على النحو المنصوص عليه في القانون رقم 17 لسنة 1983 بشأن إصدار قانون المحاماة".

الأهلية القانونية والحياة العامة

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في طلب الحصول على جواز سفر؟

ألغى القضاء جميع القيود التي كانت مفروضة على حصول المرأة على جواز سفر خاص بها.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الحصول على بطاقة هوية؟

لا يوجد تمييز ضد المرأة في الحصول على بطاقة هوية.

هل يتعيّن على المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل المدنية؟

تتمتع المرأة بحقوق متساوية في إقامة الدعوى في الشؤون المدنية، حيث ينص القانون على أن حق رفع الدعوى أمام المحاكم هو لكل من له الأهلية والمصلحة في أدائها. ولا يُطلب من النساء الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية أو الأزواج أو أفراد الأسرة الآخرين قبل الشروع في الإجراءات القانونية في الأمور المدنية. وبالإضافة إلى ذلك، يحق لكل شخص إبرام العقود والاتفاقيات وتحمل المسؤوليات المدنية ما لم ينص القانون على خلاف ذلك.

هل يتعيّن على المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل الشخصية/الأسرية؟

لا يُطلب من النساء الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية أو الأزواج أو أفراد الأسرة الآخرين قبل الشروع في الإجراءات القانونية في الشؤون العائلية/الشخصية.

هل لشهادة المرأة الوزن الثبوتي نفسه أمام المحكمة أسوةً بشهادة الرجل؟

في الممارسة وفي قضايا الأحوال الشخصية، تأخذ السلطات القضائية بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تنصّ على أن شهادة المرأة تساوي نصف شهادة الرجل. وفي حين لا تتناول أي مادة محددة هذه المسألة، تُطبّق مبادئ الشريعة الإسلامية استناداً إلى الفقرة الثانية من المادة الأولى من القانون المدني.

هل يمكن للمرأة أن تبرم عقداً أسوةً بالرجل؟

لم يحدد قانون العمل شروطاً لإبرام المرأة العقود.

هل يجيز القانون للمرأة تسجيل الأعمال التجارية أسوةً بالرجل؟

القانون التجاري محايد ولم يتناول أي شروط لممارسة المرأة الأعمال التجارية. وينظم الفصل الثاني من قانون التجارة أهلية ممارسة التجارة. ولا يوجد نص قانوني خاص يقيد حق المرأة المصرية، ولكن هناك أحكام تمييزية تطال المرأة الأجنبية على النحو التالي: "أهلية المرأة المتزوجة لمزاولة الأعمال التجارية ينظمها قانون الدولة التي تنتمي إليها جنسيتها".

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في حيازة الممتلكات واستعمالها والتصرف فيها؟

يتعامل المشرّع مع حق الملكية في المادة 802 وما بعدها من القانون المدني الذي يتبنى محايدة بين الجنسين تؤكد على الحق في الملكية. وللمالك الحق في استخدام ممتلكاته والاستفادة منها والتصرف فيها على النحو المنصوص عليه في القانون الذي لا يفرض أي قيود على حق المرأة في الملكية في أي مكان. وللمرأة مسؤوليات مالية مستقلة وهي تمارس جميع حقوقها في التملك.

هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في تولي المناصب العامة والسياسية وفي الوصول إليها (في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية)؟

ينصّ الدستور على أن الدولة تلتزم بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، بدون تمييز. كما تكفل للمرأة حقها في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها.

هل تخصَّص للمرأة حصص (مقاعد مخصصة) في مقاعد البرلمان الوطني؟

تكفل المادة 180 من الدستور ربع عدد المقاعد للمرأة في المجالس المحلية المنتخبة. ويُشكَّل مجلس النواب من عدد لا يقل عن أربعمائة وخمسين عضواً، على أن يُخصص للمرأة ما لا يقل عن ربع إجمالي عدد المقاعد (25 في المائة)، طبقاً للمادة 102 من الدستور المعدّل عام 2019.

هل من قانون يحظر صراحةً العنف ضد المرأة في السياسة والانتخابات؟

تنص القوانين المنظمة لممارسة الحقوق السياسية والانتخابات على أن أي نوع من أنواع العنف أو التهديد أو القوة يعاقب عليه بالسجن والغرامات. ويحظر القانون رقم 2 لسنة 2021 الخاص باللائحة الداخلية لمجلس الشيوخ في المادتين 247 و248 استخدام العنف داخل مجلس الشيوخ أو التأثير على حرية التعبير ويفرض جزاءات عند الإخلال بالمسؤولية الجنائية والمدنية. ولكن ما من قانون خاص يُعنى بالعنف السياسي ضد النساء.

الحماية من العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف البدني؟

لا يوجد قانون يتعلق بالعنف الأسري.

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف الجنسي؟

لا يوجد قانون يتعلق بالعنف الأسري.

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف النفسي/العاطفي؟

لا يوجد قانون يتعلق بالعنف الأسري.

هل هناك تشريع بشأن العنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف المالي/الاقتصادي؟

لا يوجد قانون يتعلق بالعنف الأسري.

هل تتاح أوامر حماية جنائية ومدنية لضحايا العنف تتأتى عن انتهاكها عواقب قانونية (يعتبر انتهاكها جريمة)؟

لا توجد أي أحكام قانونية خاصة بأوامر الحماية لضحايا العنف. غير أن الدولة المصرية اتخذت عدداً من الإجراءات لحماية المرأة من العنف، بما فيها إنشاء مكاتب الشكاوى وتشغيل الملاجئ.

هل يجيز القانون الظروف المخففة في جرائم قتل الإناث؟

ينصّ قانون العقوبات على أن من فاجأ زوجته حال تلبسها بالزنا وقتلها في الحال هي ومن يزني بها يستفيد من عقوبة مخففة مقارنة بالعقوبة المفروضة على أنواع القتل الأخرى.

هل يجرّم القانون تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في حال ممارسته؟

صدر القانون رقم 10 بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات بغية غلق باب التحايل

باستخدام أي ثغرات قانونية للهروب من العقاب. وبناءً على التعديلات المتعلقة بجريمة تشويه الأعضاء التناسلية (ختان الاناث)، حُذِفت أي إشارة الى استخدام المبرر الطبي.

وكذلك، عُدلت المادة 61 من قانون العقوبات التي تنص على أنه "لا عقاب على من ارتكب جريمة ألجأته إلى ارتكابها ضرورة وقاية نفسه أو غيره من خطر جسيم على النفس على وشك الوقوع به أو بغيره ولم يكن لإرادته دخل في حلوله ولا في قدرته منعه بطريقة أخرى". وطالت تعديلات أخرى الأطباء ومزاولي مهنة التمريض، وشملت العقوبات السجن أو حرمان مرتكبي الجريمة من مزاولة مهنتهم وغلق المنشأة التي أجري فيها الختان. وتوسع نطاق التأثيم ليشمل كل أشكال التحريض أو التشجيع أو الدعوى لارتكاب الجريمة.

هل يجرّم القانون فعل الزنا؟

جُرّم القانون الزنا لكنه يميّز بين المرأة والرجل فيما يتعلق بالعقوبات ومكان وقوع الجريمة. فالمرأة المتزوجة التي ثبت زناها، سواء في منزل الزوجية أو خارجه، يحكم عليها بالحبس مدة لا تزيد على سنتين. أما كل زوج زنا – في منزل الزوجية حصراً – فيجازى بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر.

هل يجرّم القانون الاغتصاب الزوجي؟

لا ينصّ قانون العقوبات على الاغتصاب الزوجي (مواقعة الزوج لزوجته بدون رضاها).

هل يتضمن القانون تبرئة الجاني إذا تزوج ضحيته؟

ألغيت المادة 291 من قانون العقوبات عام 1999 التي كانت تنص على أنه لا عقوبة على المغتصب الذي يتزوج من الضحية.

هل تجرّم القوانين فعل الاغتصاب على أساس عدم الرضا، بدون اشتراط إثبات استعمال القوة البدنية أو الإيلاج؟

يعرّف القانون جريمة الاغتصاب على أنها جريمة تقوم على عدم الرضا وتستوجب إثباتاً بالإكراه المادي (ارتكاب فعل من أفعال القوة على جسد المرأة) أو الإيلاج. ومن أركان جريمة الاغتصاب في القانون المصري، وفقاً لتفسير المادة 267 من قانون العقوبات، هو الاتصال الجنسي الكامل. ويعاقب بالإعدام أو السجن المؤبد من واقع أنثى بغير رضاها.

هل يُعرَّف التحرش الجنسي في أي تشريع؟

عُدّل قانون العقوبات لتجريم التحرش الجنسي وعرّف مفهوم التحرش الجنسي للمرة الأولى عام 2014. ويعاقب القانون التحرش الجنسي اللفظي والجسدي والسلوكي عبر الهاتف والإنترنت.

هل هناك نصّ في القانون يجرّم العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات؟

عُدلت المادتان 306(أ) و306(ب) من قانون العقوبات في القانون 141 لسنة 2021 لتشديد العقوبة وتوسيع مفهوم التحرش الجنسي بعد تعديل طرأ عام 2014. وبات القانون يعاقب التحرش الجنسي اللفظي والجسدي والسلوكي عبر الهاتف والإنترنت. بالإضافة إلى ذلك، صدر القانون رقم 175 لسنة 2018 بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات باعتباره أول تشريع مصري يتطرق إلى الجرائم التي تحدث عبر الإنترنت. ويتناول القانون كافة الجرائم الإلكترونية ويعاقب على الجرائم التي تمس حرمة الحياة الخاصة.

هل يجرَّم الاشتغال بالجنس والبغاء؟

يُعدّ الاشتغال بالجنس جريمة بموجب قانون مكافحة الدعارة الذي يعاقب الممارسة الاعتيادية للفجور أو الدعارة بالسجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات.

هل هناك أحكام شاملة (عقابية وحمائية ووقائية) بشأن الاتجار بالبشر في أي قانون؟

في العام 2007، أعدت اللجنة الوطنية لتنسيق مكافحة الاتجار بالبشر التابعة لمجلس الوزراء القانون رقم 64 لسنة 2010 بشأن مكافحة الاتجار بالبشر. ويفرض القانون عقوبات بالسجن تتراوح بين ثلاث سنوات وخمس عشرة سنة، بالإضافة إلى غرامة مالية. وينصّ القانون أيضاً على حماية المجني عليهم وإعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع. كذلك، وُضعت استراتيجية وطنية شاملة للتصدي لجريمة الاتجار بالبشر.

ويحظر الدستور المصري لسنة 2014 الاتجار بالجنس والعمل القسري والاستغلال الجنسي للأطفال، ويحظر قانون الطفل الاتجار بالجنس والعمل القسري للأطفال.

العمل والمنافع الاقتصادية

هل يفرض القانون عدم التمييز ضد المرأة في العمل؟

وفقاً للمادة 11 من الدستور، تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية عملاً بأحكام الدستور. ويتناول قانون العمل موضوع التمييز في باب الحوافز فقط، ولا يحتوي على أي نص خاص بشأن حظر التمييز على أساس الجنس.

هل يفرض القانون المساواة في الأجر عن العمل نفسه الذي يؤديه الرجل؟

يحظر قانون العمل التمييز على أساس الجنس في دفع الأجور.

هل يفرض القانون الأجر المتساوي في العمل ذي القيمة المتساوية؟

يحظّر التمييز في الأجر بوصفه قاعدة عامة، ولكن لا يتناول القانون مسألة الأجر المتساوي عن العمل المتساوي القيمة.

هل يجيز القانون للمرأة أداء الوظائف نفسها التي يؤديها الرجل؟

بموجب القرار رقم 43 لسنة 2021، عدلت وزارة القوى العاملة استثناءات المادة الخاصة بعدم "جواز تشغيل النساء في العمل تحت سطح الأرض في المناجم والمحاجر أياً كان نوعها، وكافة الأعمال المتعلقة باستخراج المعادن والأحجار من باطن الأرض"، حيث ربطت وزارة القوى العاملة هذا التقييد بعدد من الشروط منها حظر تشغيل النساء خلال فترات الحمل والرضاعة المقررة قانوناً (المادة 3) إلا في الأعمال الإدارية والإشرافية (المادة 4) وتوافر كافة اشتراطات السلامة والصحة المدنية (المادة 5). وبات يجوز للجهة الإدارية غلق المنشأة كلياً أو جزئياً في حال عدم التزامها اتخاذ الاحتياطات والاشتراطات المقررة. ولم يتم إلغاء الاستثناءات كلها.

هل يجيز القانون للمرأة العمل خلال ساعات الليل أسوةً بالرجل؟

أسهم قرار وزارة القوى العاملة رقم 44 لسنة 2021 بشأن تنظيم تشغيل النساء ليلاً في تخفيف القيود المفروضة على تشغيل النساء ليلاً. وأجاز للنساء، بناءً على طلبهن، العمل أثناء فترات الليل شرط اتخاذ التدابير اللازمة لحماية صحتهن ومساعدتهن في أداء مسؤولياتهن العائلية (المادة 1). وأوضح القرار عدداً من الالتزامات الواجبة على صاحب العمل، منها توفير عمل نهاري بديل (المادة 2)، وتوفير وسائل نقل للعاملين أثناء فترات الليل، وتوفير النقل الآمن للنساء العاملات (المادة 6)، وعدم جواز تشغيل النساء ليلاً خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة التي تسبق الوضع (المادة 7). واشترطت المادة 8 على صاحب العمل الحصول على موافقة مكتوبة بتشغيل النساء ليلاً في الأحوال التي يجوز فيها ذلك.

هل تميّز القوانين الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية (قوانين العمل، وقوانين التقاعد المدني، وغيرها من القوانين) بين الرجل والمرأة من حيث سن التقاعد؟

وفقاً للمادتين 40 و41 من التأمينات الاجتماعية والمعاشات، للنساء والرجال سن التقاعد نفسها.

هل تضمن القوانين الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية حقوقاً متساوية للرجال والنساء في منح أزواجهم معاشاتهم التقاعدية؟

تنص التشريعات الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية على المساواة بين الجنسين في حق تحويل المعاشات إلى الزوج/الزوجة.

هل يحظّر القانون الفصل في أثناء فترة الحمل وإجازة الأمومة؟

يحظر قانون العمل على أصحاب العمل فصل المرأة بسبب حملها.

هل ينصّ القانون على إجازة وضع ترقى إلى المعيار الذي حدّدته منظمة العمل الدولية بأربعة عشر أسبوعاً؟

يحق للمرأة العاملة الحصول على إجازة وضع مدفوعة الأجر لمدة 90 يوماً في القطاع الخاص و120 يوماً في القطاع العام. ولا تُمنح إجازة الوضع أكثر من مرتين طوال فترة خدمة العاملة.

هل ينصّ القانون على إجازة أبوة مدفوعة الأجر؟

تنظم المواد من 91 إلى 94 من قانون العمل إجازة الوضع ولا تتناول إجازة الأبوة.

هل تتيح الدولة دُور رعاية الأطفال أو تدعمها؟

وفقاً للمادة 96 من قانون العمل، يجب على صاحب العمل الذي يوظف مائة عاملة فأكثر أن ينشئ داراً للحضانة، ولكن قانون الخدمة العامة لا يعالج هذه المسألة.

هل تتناول التشريعات التحرش الجنسي في مكان العمل؟

لا يتناول قانون العمل التحرش الجنسي، ولكن في عام 2021، أُدخلت تعديلات على المواد المتعلقة بالتحرش الجنسي في قانون العقوبات من حيث تغليظ العقوبة إلى السجن سبع سنوات في حال ارتكبها من كان له أي سلطة وظيفية، وهو ما يشمل حالات التحرش من الرؤساء أو الزملاء في العمل حتى وإن تم التحرش خارج مكان العمل.

هل هناك أحكام تجيز الدعاوى/سُبُل الانتصاف المدنية فيما يتعلق بالتحرش الجنسي في مكان العمل؟

لا ينص القانون صراحة على سُبُل الانتصاف المدني في حالات الاعتداء الجنسي والتحرش في العمل. ولكن، ومن خلال اتخاذ إجراءات جنائية، يمكن تقديم الدعوى المدنية التي تسعى إلى الحصول على تعويض.

هل يؤمّن قانون العمل الحماية للعمال المنزليين؟

يستثني قانون العمل عاملات المنازل من أحكامه.

هل هناك هيئة رسمية يمكنها تلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل؟

أنشأت وزارة القوى العاملة عام 2019 أول وحدة للمساواة عُممت على كافة المديريات. وتهدف الوحدة الى دعم وتحقيق المساواة بين الجنسين، وتعزيز فرص المرأة وتنفيذ الاتفاقيات الخاصة بالقضاء على التمييز ضدها. وتتوفر للوحدة منافذ جاهزة لاستقبال شكاوى النساء والتعامل معهن بتوعيتهن على مواد القانون ذات الصلة وتوضيحها.

المسائل الأسرية (الأحوال الشخصية)

هل سن الثامنة عشرة هي الحد الأدنى للزواج، بدون استثناءات قانونية، بالنسبة إلى النساء والرجال؟

حدد قانون الطفل رقم 126 لسنة 2008 الحد الأدنى لسن الزواج بالثامنة عشرة. والمادة 31 مكرر من قانون الأحوال المدنية لسنة 2008 تنص على أنه لا يجوز توثيق عقد الزواج لمن لم يبلغ من الجنسين ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة. ويعاقَب تأديبياً كل من وثّق زواجاً خلافاً للمادة. ولا يوجد نص صريح في قانون الأحوال الشخصية يحدد سن الزواج بالثامنة عشرة.

هل الزواج دون السن القانونية باطل أو قابل للإبطال؟

لا تشمل أحكام إبطال الزواج السن القانونية. وبالرغم من أن العقود التي تتم خارج النطاق الرسمي لا ينظر فيها أمام القضاء لأنها تخالف أحكام القوانين المنظمة لها، إلا أنه في حالة إثبات تسجيل عقد الزواج دون الثامنة عشرة يتم اعتبار ذلك جريمة تزوير يعاقب عليها القانون. وبالتالي يتسم العقد بهذه الصفة التي يمكن أن تؤدي إلى إبطاله.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الزواج (أي الموافقة) والشروع في الطلاق؟

لا تتمتع المرأة بحقوق متساوية في الزواج والطلاق. وللرجل وحده الحق في فسخ الزواج من دون اللجوء إلى المحكمة. وتتاح للنساء أنواع محدودة من الطلاق التي لا يمكن الحصول عليها إلا من خلال المحكمة.

هل يحظّر القانون تعدّد الزوجات؟

تعدد الزوجات مسموح به بموجب قانون الأحوال الشخصية للمسلمين.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الولاية القانونية على الأطفال في أثناء الزواج وبعده؟

الأب هو الولي على الأبناء حتى لو كانت الحضانة للأم، باستثناء القرارات المتعلقة بالتعليم التي هي مسؤولية الولي الحاضن.

هل يمنح القانون النساء والرجال حقوقاً متساوية في حضانة أطفالهم؟

بعد الطلاق، تحتفظ المرأة بالوصاية على الأطفال حتى بلوغهم الخامسة عشرة. ويمكن تمديدها إلى أن يبلغ الأطفال الحادية والعشرين أو حتى استكمال المراحل التعليمية (أو الزواج في حالة الفتيات). وبعد أن يبلغ الطفل الخامسة عشرة يمكن له أن يختار العيش مع الأم أو الأب.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في اختيار مكان الإقامة؟

إن نفقة الزوجة إلزامية على زوجها. وتشمل النفقة المأكل والملبس والمسكن والنفقات الطبية وغير ذلك من الأمور المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية. وبالإضافة إلى ذلك، ووفقاً للمادة 11 مكرر من قانون 100 لسنة 1985 بشأن تعديل بعض أحكام قوانين الأحوال الشخصية، إذا امتنعت الزوجة عن طاعة الزوج دون حق توقف نفقة الزوجة من تاريخ الامتناع. وتعتبر ممتنعة دون حق إذا لم تعد لمنزل الزوجية بعد دعوة الزوج إياها للعودة بإعلان على يد محضر لشخصها أو من ينوب عنها، وعليه أن يبين في هذا الإعلان المسكن.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في اختيار المهنة؟

لا تُفرض أي قيود قانونية على المرأة فيما يتعلق باختيار المهن.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في حيازة الملكية الزوجية واستعمالها والتصرف فيها، بما في ذلك بعد الطلاق؟

لا يوجد تمييز بحق النساء في حيازة الملكية الزوجية واستعمالها والتصرف فيها .

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الميراث، حيثما ينصّ القانون على تلك الحقوق؟

كان لتعديل قانون المواريث (قانون رقم 219 لسنة 2017) بفرض عقوبات أكثر صرامة على كل من امتنع عمداً عن تسليم أحد الورثة نصيبه الشرعي من الميراث، أو حجب سنداً يؤكد نصيباً لوارث، أثر بالغ على المرأة. وبموجب قانون المواريث رقم 77 لعام 1943، يتبع جميع المواطنون قانون التوارث بين المسلمين الذي ينص على حق المرأة في الميراث. ولكن في كثير من الحالات، تحصل الابنة على نصف المبلغ الذي يحصل عليه الابن بناءً على المادة 3 من الدستور. ويمكن لغير المسلمين أن يطلبوا من المحكمة إنفاذ قوانين الميراث التابعة لدينهم. وقد منحت محاكم عديدة حقوقاً متساوية في الميراث للرجال والنساء المسيحيين. ومع ذلك، يتم النظر في هذه الحالات كل على حدة.

هل هناك محاكم مدنية متخصّصة أو إجراءات قضائية مدنية في مسائل قانون الأسرة تكفل المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة؟

أنشأ القانون رقم 10 لسنة 2004 محاكم الأسرة بغية التخفيف عن كاهل الأسرة بصفة عامة والمرأة بصفة خاصة عن طريق تخصيص محكمة واحدة لكافة الدعاوى المتعلقة بهذا الشأن. وتتبنى محاكم الأسرة هياكل مستقلة، بما في ذلك مكاتب تسوية الأسرة التي تتوسط بين الزوجين كحل أول قبل اللجوء إلى التقاضي أمام المحكمة.

هل للمرأة حقوق مساوية لحقوق الرجل في منح جنسيتها لأولادها؟

تتمتع المرأة بالحقوق نفسها التي يتمتع بها الرجل في منح الجنسية لأطفالها بموجب قانون الجنسية (القانون رقم 154 لسنة 2004).

هل للمرأة حقوق مساوية لحقوق الرجل في منح جنسيتها لزوجها الأجنبي؟

في حين توضح المادة 7 من قانون الجنسية الشروط الواجب توفرها لتكتسب المرأة الأجنبية المتزوجة من رجل مصري الجنسية المصرية، بيد أنه لا يتوفر في قانون الجنسية وتعديلاته ما ينص على حق الرجل الأجنبي المتزوج من مصرية في الحصول على الجنسية المصرية.

الصحة والحقوق الجنسية والانجابية

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الرعاية الصحية للأمهات، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

يؤكد دستور مصر لسنة 2019 في المادة 18 منه على الحق الشامل في الرعاية الصحية، إلا أنه لا يخصص أي مادة تتعلق بالصحة الجنسية والإنجابية. وتوفر كل من الاستراتيجية القومية للسكان 2015-2030 والاستراتيجية القومية للأمومة والطفولة 2017-2020 الأطر المرجعية المتعلقة بالصحة الإنجابية.

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات المراهقات على خدمات منع الحمل، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

لا يوجد قانون يتناول هذه المسألة، ولكن وضِعت سياسة لاستخدام خدمات منع الحمل مع تقييد متعلق بالحالة الاجتماعية.

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات المراهقات على خدمات منع الحمل الطارئة، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

لا يوجد قانون يتناول هذه المسألة، لكن وضِعت سياسة لاستخدام خدمات منع الحمل في حالات الطوارئ.

هل الإجهاض المقصود قانونيٌ على الأقل عندما تكون حياة المرأة الحامل أو صحتها معرّضة للخطر وفي حالات الاغتصاب أو سفاح المحارم أو وجود تشوهات جنينية، وهل ألغي تجريم الإجهاض في أي حالة بالنسبة إلى المرأة الحامل ومقدمي الرعاية الصحية الذين يجرونه (عندما تُعطى الموافقة التامة)؟

الإجهاض محظور طبقاً للمواد من 260 إلى 263 من قانون العقوبات، إلا لإنقاذ حياة المرأة. وبموجب المبادئ العامة لقانون الإجراءات الجنائية، يجوز الإجهاض لإنقاذ حياة المرأة الحامل في حالة الضرورة.

بغض النظر عن الوضع القانوني للإجهاض، هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الرعاية ما بعد الإجهاض، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

لا يوجد قانون ولا استراتيجية بهذا الصدد. وتشير إرشادات الممارسة للأطباء إلى رعاية ما بعد الإجهاض بينما تنص على أن الإجهاض غير قانوني. ولا تتعلق هذه الوثيقة إلا بالإدارة الطبية لرعاية ما بعد الإجهاض.

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) أو سياسات وطنية تلزم بإدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المناهج الدراسية الوطنية؟

وضعت مصر استراتيجية للصحة الإنجابية وسعت إلى دمجها في المناهج التعليمية لكنها لا تنفذ على نطاق واسع في البلد.

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الفحص والمشورة الطوعيين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

في عام 2015، اعتمدت مصر توصيات منظمة الصحة العالمية التوجيهية بشأن خدمات اختبار فيروس نقص المناعة البشرية. ولا ينتهج البلد سياسة وطنية بشأن الاختبار الذاتي لفيروس نقص المناعة البشرية، غير أن البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز يتيح العلاج بأدوية مضادة للفيروس مجاناً لجميع المصابين، وفقاً للدليل الوطني للرعاية والعلاج.

هل يجرّم القانون العلاقات الجنسية بالتراضي بين شخصين من جنس واحد؟

لا يجرّم قانون العقوبات العلاقات بين شخصين من الجنس نفسه.

©MicroStockHub/iStock via Getty Images

الإطار العام للدولة

01

1. الإطار العام للدولة

ألف. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة

تلتزم جمهورية مصر العربية، بموجب المادتين 93 و151 من الدستور، بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها والتي تصبح لها قوة القانون بعد نشرها.

وصدّقت مصر على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) عام 1981، ولا تزال تبدي تحفظات على المواد التالية:

- المادة 2 (تدابير السياسة العامة)، لكنها مستعدة للامتثال لهذه المادة شرط ألا يتعارض ذلك مع الشريعة الإسلامية.
- المادة 16 (المساواة في الزواج والحياة الأسرية).
- المادة 29(2) (إدارة الاتفاقية والتحكيم في المنازعات).

وفي عام 2004، سحبت مصر تحفظها على البند الثاني من المادة 9 بعدما عُدّل قانون الجنسية مُلغياً التمييز ضد المرأة في منح جنسيتها لأطفالها[1].

وبالإضافة إلى اتفاقية سيداو، انضمت مصر إلى عدد من اتفاقيات حقوق الإنسان منها:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- اتفاقية حقوق الطفل.
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المُهينة.

أما على المستوى الإقليمي، فصادقت مصر على المواثيق التالية:

- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب عام 1980[2]، لكنّها لم توقّع البروتوكول الملحق به بشأن حقوق المرأة (بروتوكول مابوتو).
- الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته لسنة 1990، وقد صدر القرار الجمهوري رقم 75 لسنة 2015 بتاريخ 11 شباط/فبراير 2015 بالموافقة على سحب تحفظها على المادة 21(2) منه التي تحظر الزواج دون سن الثامنة عشرة.
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان بموجب القرار الجمهوري رقم 429 لسنة 2018 الصادر في 15 أيلول/سبتمبر 2018.

باء. الدستور

يتناول دستور مصر لسنة 2014 والمعدل عام 2019 قضايا المرأة من منظور أكثر شمولاً من ذي قبل. وهو يحوي أكثر من 20 مادة تتعلق مباشرة بالمرأة، منها ما يضمن لها تكافؤ الفرص ويمنع التمييز ضدها، ويحميها من كل أشكال العنف، ويحرص على تمكينها، ويكفل الرعاية للنساء والفتيات في مختلف مراحل حياتهن. كذلك، ينص الدستور على مواد تتناول المواطنة والمساواة بين المواطنين المصريين وتجريم التمييز. وتعتمد ديباجة الدستور للمرة الأولى على صياغة مراعية للجنسين، فهي تنصّ على أن الدستور يكفل المساواة في الحقوق والواجبات بدون أي تمييز، وقد جاء في متنها التالي: "نحن المواطنات والمواطنين، نحن الشعب المصري، السيد في الوطن السيد، هذه إرادتنا، وهذا دستور ثورتنا". ويتضمن الدستور أحكاماً عدة تؤثر على القضايا المتصلة بالمساواة بين الجنسين، ومن أهمها:

- تكرّس المادة 6 حق المرأة في منح جنسيتها لأطفالها.
- تلزم المادة 9 الدولة بتحقيق تكافؤ الفرص بين المواطنين بدون أي تمييز.
- تكفل المادة 11 تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتتخذ الدولة التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية، على النحو الذي يحدده القانون. كذلك، تكفل هذه المادة للمرأة حقها في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية،

بدون تمييز ضدها. وتُلزم المادة ذاتها الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف وبتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنّة والنساء الأشد احتياجاً، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل.

- تكفل المادة 17 خدمات الضمان الاجتماعي.
- تنص المادة 19 على إلزامية التعليم حتى نهاية المرحلة الثانوية، في خطوة غير مسبوقة تهدف إلى التصدي للزواج المبكر.
- تتناول المادة 53 أشكال التمييز المحظورة وتضيف آلية تنفيذية لمواجهة التمييز عبر إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض. وتلتزم الدولة باتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز.
- تحظر المادة 89 كل صور العبودية والاسترقاق والقهر والاستغلال القسري للإنسان وتجارة الجنس، وغيرها من أشكال الاتجار في البشر.
- تخصص المادة 102، التي عُدلت عام 2019، ما لا يقل عن ربع إجمالي عدد مقاعد مجلس النواب للمرأة.
- تخصص المادة 180 ربع عدد المقاعد في المجالس المحلية للمرأة.
- تنص المادة 214 على أن يحدد القانون المجالس القومية المستقلة، ومنها المجلس القومي لحقوق الإنسان، والمجلس القومي للمرأة، والمجلس القومي للطفولة والأمومة، والمجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة، ويبين القانون كيفية تشكيل كل منها، واختصاصاتها، وضمانات استقلال وحياد أعضائها، ولها الحق في إبلاغ السلطات العامة عن أي انتهاك يتعلق بمجال عملها. وتتمتع تلك المجالس بالشخصية الاعتبارية والاستقلال الفني والمالي والإداري، ويُؤخذ رأيها في مشاريع القوانين، واللوائح المتعلقة بها وبمجال أعمالها.

واستناداً إلى هذه المواد، يحمي الدستور الحريات ويكفل المساواة بين الناس بما يتسق مع المواثيق الدولية التي أبرمتها الدولة. ولكن لا تزال هناك بعض الفجوات.

ووفقاً للمادة 2 من الدستور، فإن "مبادئ الشريعة الإسلامية [هي] المصدر الرئيسي للتشريع". ويحتل الدستور قمة الهرم التشريعي، ثم القوانين، ثم اللوائح والقرارات التنفيذية، وهي الأدوات التي تأخذ بها المحكمة الدستورية العليا.

وتنظّم الشريعة الإسلامية حصراً كل ما يتصل بالأحوال الشخصية، مثل جميع المعاملات المتعلقة بالزواج والطلاق والميراث. وبالمثل، وبموجب المادة 3 من الدستور، فإنّ مبادئ شرائع المصريين المسيحيين واليهود هي المصدر الرئيسي للتشريعات المنظمة لأحوالهم الشخصية، وشؤونهم الدينية، واختيار قياداتهم الروحية.

ولا يشكل القانون العرفي مصدراً شرعياً للقانون بموجب الدستور، إذ لا يتضمن هذا الأخير أي نص أو إشارة أو ذكر لكيفية التعامل مع العرف. بالمثل، لا يحدد القانون الولاية المنوطة بنُظم العدالة غير الرسمية واختصاصها القضائي. ومع ذلك، تناولت بعض القوانين المحلية مسألة العرف. فوفقاً للمادة 1 من القانون المدني، إذا لم يوجد نص تشريعي يمكن تطبيقه، يحكم القاضي بمقتضى العرف ومبادئ الشريعة الإسلامية ومبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة.

جيم. الإطار القانوني العام

تنص المادة 53 من الدستور على أن المواطنين لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الدين، أو العقيدة، أو الجنس، أو الأصل، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الإعاقة، أو المستوى الاجتماعي، أو الانتماء السياسي أو الجغرافي، أو لأي سبب آخر. والتمييز جريمة يعاقب عليها القانون. وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز، وينظم القانون إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض.

وكذلك، وبموجب المادة 161 مكرر من قانون العقوبات رقم 141 لسنة 2021، "يعاقب بالحبس وبغرامة كل من قام بعمل أو بالامتناع عن عمل يكون من شأنه إحداث التمييز بين الأفراد أو ضد طائفة من طوائف الناس بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة وترتب على هذا التمييز إهدار لمبدأ تكافؤ الفرص أو العدالة الاجتماعية أو تكدير للسلم العام". وتشدَّد العقوبة والغرامة إذا ارتكبت الجريمة من موظف عام أو مستخدم عمومي أو أي إنسان مكلف بخدمة عمومية.

وقد عدّل القانون رقم 189 لسنة 2020 بعض أحكام قانون العقوبات بإضافة المادة 309 مكرر (ب) التي عرّفت للمرة الأولى التنمُّر ووضعت نصوصاً لتجريمه والمعاقبة عليه.

وبالتالي، يتناول الدستور والقوانين أشكال التمييز المحظورة (بما في ذلك التمييز ضد المرأة) ولكن لا وجود لتشريع معياري شامل بشأن المساواة بين الجنسين يحظّر التمييز المباشر وغير المباشر ضد المرأة.

دال. الآليات والسياسات والاستراتيجيات

تأتي المادة 214 من الدستور على ذكر بعض المجالس القومية المستقلة، ومنها المجلس القومي لحقوق الإنسان، والمجلس القومي للمرأة، والمجلس القومي للأمومة والطفل، والمجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة. وتتمتع هذه المجالس بالشخصية الاعتبارية والاستقلال الفني والمالي والإداري ويُؤخذ برأيها في مشاريع القوانين واللوائح المتعلقة بها.

والمجلس القومي للمرأة يكفل معاملة المرأة المصرية على قدم المساواة مع الرجل في الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويتضمن مكاتب لتلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة وتقديم الدعم لمن تحتاج إليه. ويتمثل اختصاصه في:

- وضع واقتراح مشاريع الخطط القومية للنهوض بالمرأة وحل المشاكل التي تواجهها.
- إبداء الرأي في مشاريع القوانين والقرارات المتعلقة بالمرأة قبل إحالتها إلى السلطة المختصة.
- التوصية بمشاريع القوانين والقرارات اللازمة للنهوض بالمرأة.
- تعزيز حقوق المرأة بمقتضى أحكام الدستور والاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صدّقت عليها مصر.

ووضع المجلس القومي للمرأة الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة 2015-2020، وهي خطة عمل خمسية تستند إلى التعاون مع كافة الوزارات المعنية ومع الجهات الوطنية الأخرى والجامعات[3].

ويشرف المجلس على الاستراتيجية الوطنية للقضاء على العنف ضد المرأة 2015-2020. وفي عام 2021، أطلق المجلس تقريراً حول "الاستراتيجية الوطنية للقضاء على العنف ضد المرأة 2015-2020" بهدف تسليط الضوء على أهم نتائجها.

واعتمدت مصر عام 2017 الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية 2030[4] التي تشتمل على أربعة محاور هي التمكين السياسي، وتعزيز الأدوار القيادية للمرأة، والتمكين الاجتماعي، والتمكين الاقتصادي والحماية. وفي المحور الخاص بالحماية، تهدف الاستراتيجية إلى القضاء على الظواهر السلبية والممارسات الضارة التي تهدّد حياة المرأة وسلامتها وكرامتها وتحول بينها وبين المشاركة الفعالة في المجالات كافة، بما في ذلك التصدي لكافة أشكال العنف ضد المرأة، وحمايتها من الأخطار البيئية التي قد تؤثر سلباً عليها من الناحية الجسدية أو الاجتماعية أو الاقتصادية. وقد أنشأ المجلس القومي للمرأة مرصد المرأة المصرية لتحديد المؤشرات التي ستُستخدم في متابعة تنفيذ هذه الاستراتيجية.

وإضافة إلى ذلك، وضع عدد من الاستراتيجيات الوطنية الأخرى أبرزها:

- الاستراتيجية القومية للسكان 2015-2030: تهدف إلى مواجهة معدلات الزيادة السكانية المتزايدة من خلال الارتقاء بخدمات تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية، وزيادة معدلات استخدام الأساليب المنظّمة للإنجاب، وتوجيه اهتمام خاص لبرامج تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية في المناطق الريفية.
- الاستراتيجية القومية للأمومة والطفولة 2017-2020 وخطة العمل 2017-2021: يقدّم إطار الاستراتيجية أولويات العمل في مجالات الطفولة والأمومة بالتركيز على الارتقاء بجودة حياة الأطفال والأمهات، وتحقيق الرفاه لهم وضمان دعم وحماية المجتمع لهم، وإشراكهم في اتخاذ القرارات الخاصة بصحتهم[5]. أما الخطة فتكفل الحمل والولادة على نحو آمن.
- الاستراتيجية القومية لمناهضة ختان الاناث 2016-2020: أنشئت عام 2019 اللجنة الوطنية للقضاء على ختان الإناث برئاسة مشتركة بين المجلس القومي للمرأة والمجلس القومي للطفولة والأمومة.
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر 2016-2021: تصبو الاستراتيجية الى وضع سياسة وطنية شاملة، وتهدف إلى منع ومكافحة جرائم الاتجار بالبشر بكافة صورها وأشكالها، ومنع إفلات المتاجرين من العقاب، وتوفير الحماية وإعادة التأهيل للضحايا بمشاركة الجهات الوطنية المعنية.
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الهجرة غير الشرعية 2016-2026.
- الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان 2021-2026.
- الاستراتيجية الوطنية للحد من الزواج المبكر 2015-2020: تهدف إلى خفض نسبة الزواج المبكر مع التركيز على المناطق الجغرافية التي تنتشر فيها هذه الظاهرة.

وعلاوة على ما سبق، اعتمد المجلس القومي للسكان استراتيجية الصحة الإنجابية والجنسية 2015-2020[6] الهادفة إلى دعم الحق في الارتقاء بالصحة الإنجابية لجميع المواطنين، وتوفير الخدمات الخاصة بالصحة الإنجابية العالية الجودة على جميع المستويات بما يضمن استدامة الاستجابة لاحتياجات المواطنين في المراحل العمرية المختلفة وبدون تمييز. وركزت الاستراتيجية على ثلاثة نُهُج، هي: (1) دعم وتعزيز النظام الصحي بما يضمن تحقيق الاستدامة المالية والسياسية والمؤسسية اللازمة لخدمات الصحة الإنجابية والجنسية؛ (2) ورفع الوعي الاجتماعي بالحقوق الخاصة بالصحة الإنجابية

لتبني سلوكيات واختيارات إنجابية سليمة؛ (3) وتطوير ودعم برامج الصحة الإنجابية والجنسية للمراهقين والشباب.

غير أن مصر لم تعتمد أي تشريع يشير إلى الإحصاءات المتعلقة بالجنسين بالرغم من صدور قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 2020/187 الذي يقضي بإعداد تقارير عن البيانات المصنفة حسب الجنس.

وأيضاً، لا ترصد ميزانيات الدولة المصرية التزامات مالية لتنفيذ قانون مكافحة العنف ضد المرأة

هاء. الخدمات القانونية والاجتماعية

1. الوصول إلى العدالة

إن حق الدفاع، أصالة أو بالوكالة، مكفول لأيّ متهم بموجب المادة 98 من الدستور. واستقلال المحاماة وحماية حقوق ممارسيها ضمان لكفالة حق الدفاع. ويضمن القانون لغير القادرين مالياً وسائل الالتجاء إلى القضاء والدفاع عن حقوقهم.

وفنّد القانون رقم 17 لسنة 1983 بشأن إصدار قانون المحاماة واجبات المحامين كما يلي: "على المحامي تقديم المساعدات القضائية للمواطنين غير القادرين وغيرهم في الحالات التي ينص عليها هذا القانون، وعليه أن يؤدي واجبه عمن يندب للدفاع عنه بنفس العناية التي يبذلها إذا كان موكلا"[7]. وتفصّل المواد من 93 إلى 97 من القانون ذاته أحكام المساعدات القضائية التي تشمل رفع الدعاوى والحضور فيها وفي تحقيقات النيابة العامة، وإعطاء المشورة القانونية وصياغة العقود، حيث يندب مجلس النقابة الفرعية محامياً للحضور عن المواطن الذي يتقرر إعفاؤه من الرسوم القضائية لإعساره. ووفقاً لمندرجات هذا القانون، المواطنون هم الذين ينتفعون من المساعدات القانونية[8].

أما قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية رقم 1 لسنة 2000، فينص في المادة 3 منه على ما يلي: "لا يلزم توقيع محام على صحف دعاوى الأحوال الشخصية أمام المحكمة الجزئية، فاذا رفعت الدعوى بغير توقيع محام على صحيفتها كان للمحكمة عند الضرورة أن تندب محامياً للدفاع عن المدعى. ويحدد الحكم الصادر في الدعوى أتعاباً للمحامي المنتدب تتحملها الخزانة العامة، وذلك دون إخلال بالتزام مجالس النفقات الفرعية بتقديم المساعدات القضائية على النحو المنصوص عليه في القانون رقم 17 لسنة 1983 بشأن إصدار قانون المحاماة. وتعفى دعاوى النفقات وما في حكمها من الأجور والمصروفات بجميع أنواعها من كافة الرسوم القضائية في كل مراحل التقاضي".

2. الخدمات القانونية والمؤسسية

ينص قانون تنظيم المجلس القومي للمرأة رقم 30 لسنة 2018 في المادة السابعة منه على أن مهام المجلس تتضمن "تلقي ودراسة الشكاوى الخاصة بانتهاك حقوق وحريات المرأة وإحالتها إلى جهات الاختصاص، والعمل على حلها مع الجهات المعنية، وتوفير المساعدة القضائية اللازمة". وأنشئ مكتب شكاوى المرأة التابع للمجلس باعتباره القناة الرسمية لأي امرأة مصرية للإبلاغ عن أي ممارسة تمييزية تتعرض لها. ويقدم المكتب الإستشارات القانونية المجانية للمرأة ويمثلها أمام القضاء. كذلك، أنشئت مكاتب تسوية المنازعات ومكاتب المساعدة القانونية في محاكم الأسرة بموجب قانون الأسرة المصري رقم 10 لسنة 2004 بغية تقديم المساعدة المجانية للمتقاضين.

وخصص مكتب شكاوى المرأة خطاً ساخناً لتلقي شكاوى العنف من النساء، وتقديم المساعدة والاستشارات، وتمثيلهن أمام القضاء، والمساعدة فى تنفيذ الأحكام التي يتم الوصول إليها في حالات التمييز على أساس الجنس والميراث وغيرها من القضايا. ويتعاون المكتب مع الجهات المعنية والشريكة، ومنها وزارة التضامن الاجتماعي، لإحالة النساء إلى مراكز الاستضافة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2019، بالتعاون الوثيق مع الجهات والوزارات المعنية، وبدعم من الوكالات الشريكة للأمم المتحدة، اعتُمِد أول مسار إحالة وطني متعدد القطاعات للنساء اللاتي يتعرضن للعنف[9].

وتضافرت جهود المجلس القومي للمرأة مع جهود وزارات عدة، أبرزها:

- وزارة الداخلية، التي أنشأت عام 2013 إدارة مكافحة جرائم العنف ضد المرأة[10] لإذكاء الوعي وتشجيع النساء على إبلاغ الشرطة عن جرائم العنف، وتعريفهن بحقوقهن وإحالتهن للحصول على الدعم من المجلس القومي للمرأة والنيابة العامة. ورفعت الوزارة عدد عناصر الشرطة النسائية في مختلف أنحاء مصر وأبرمت بروتوكولاً مع المجلس القومي للمرأة بغية تحديث آليات الحماية وتوفير الدعم القانوني والأمني للمرأة.
- وزارة العدل، التي استحدثت إدارة خاصة لمناهضة العنف ضد المرأة بغية إنفاذ التشريعات المتعلقة بحماية المرأة وتدريب القضاة على كيفية التعامل مع هذا النوع من العنف. واعتُمد بروتوكول تعاون بين الوزارة والمجلس القومي للمرأة من أجل عقد دورات تدريبية للقضاة والقاضيات، ولا سيما الجدد منهم، لبناء القدرات على التعامل الأمثل مع قضايا العنف ضد المرأة.

- وزارة الصحة، التي أصدرت دليلاً طبياً للتعامل مع المعنفات، ووفرت مجموعة أدوات بشأن تقديم الدعم الطبي لهن، وأنشأت عيادات داخل مصلحة الطب الشرعي في محافظات القاهرة والإسكندرية والمنصورة.
- وزارة الأوقاف، التي عيّنت 500 داعية وواعظة على المستوى الوطني للتوعية بمكانة المرأة في الإسلام ومكافحة العنف، علماً أن الأزهر الشريف أصدر عام 2013 وثيقة بعنوان "وثيقة الأزهر الشريف لحقوق المرأة"[11].
- وزارة التضامن الاجتماعي، التي تدير تسعة مراكز استضافة وقد وسّعتها لتوفير الحماية والرعاية والخدمات الاجتماعية والصحية والنفسية-الاجتماعية. وقد أُعدّ الدليل التدريبي لإدارة الحالات وتقديم الدعم النفسي الاجتماعي للنساء اللاتي يتعرضن للعنف،

وأُنشئت أول دار استضافة لضحايا جريمة الاتجار بالبشر من النساء بالتعاون مع اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الاتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية.

وتنظم مختلف الوزارات والهيئات الرسمية تدريبات لبناء قدرات مختلف المعنيين بقضايا المساواة بين الجنسين. وتساهم المنظمات غير الحكومية في تقديم الخدمات القانونية وتوفير برامج التوجيه والتوعية والتمكين الاقتصادي للنساء، منها مركز قضايا المرأة المصرية، وجمعية نهوض وتنمية المرأة في مصر، والمركز المصري لحقوق المرأة، ومؤسسة المرأة الجديدة.

ومن الجدير ذكره وجود وحدات لمكافحة التحرش الجنسي في 25 جامعة حكومية وفي عدد من الجامعات الخاصة.

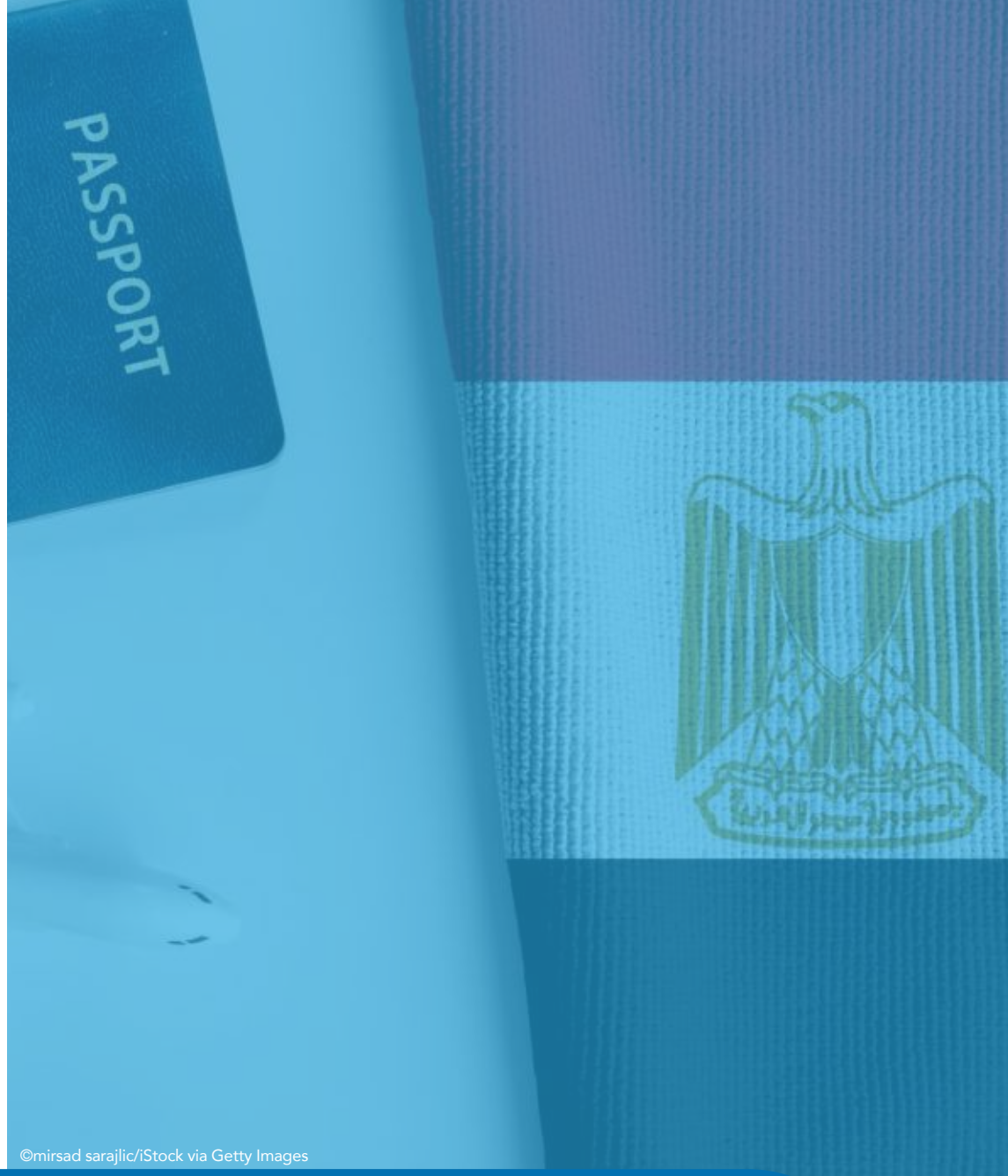

©mirsad sarajlic/iStock via Getty Images

الأهلية القانونية والحياة العامة

02

2. الأهلية القانونية والحياة العامة

ألف. الأهلية القانونية

تكرّس التشريعات حقوقاً متساوية للمرأة والرجل في التقدم بطلب إصدار جواز سفر وبطاقة الرقم القومي [بطاقة الهوية]، ولا تُفرض أي قيود راهناً بعدما ألغى القضاء الأحكام التي تقيّد استخراج المرأة جواز سفر لها. وكانت المادة الملغاة تشترط موافقة الزوج على منح الزوجة جواز سفر أو تجديده وعلى مدة صلاحيته، وتمنح الزوج الحق في إلغاء الموافقة بإقرار يرفعه إلى مصلحة جوازات السفر والهجرة والجنسية قبل سفر الزوجة بوقت مناسب[12]. لكنّ المحكمة الدستورية العليا قضت في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 بعدم دستورية هذه الأحكام وأقرّت بحق المرأة في السفر إلى الخارج بدون إذن زوجها استناداً إلى حق المواطن في استخراج وحمل جواز السفر والحق في التنقل.

ولا يُشترط على المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية أو الزوج أو أفراد الأسرة الآخرين قبل رفع دعوى قضائية في المسائل المدنية وفي المسائل المتعلقة بقانون الأحوال الشخصية/قانون الأسرة.

وبموجب قانون الإثبات المدني وقانون الإجراءات الجنائية، يكون وزن شهادة المرأة مساوياً لشهادة الرجل. وفي مسائل الأحوال الشخصية، ومع أنه لا تتناول أي مادة محددة هذه المسألة، تأخذ السلطات القضائية بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تنص على أن شهادة المرأة تساوي نصف شهادة الرجل. أما من حيث الممارسة، وفي غياب نص ذي صلة، فيكتفي القاضي في معظم الأحيان بشهادة امرأة واحدة.

وكذلك، يكفل القانون ضمناً المساواة في إبرام العقود بعدم فرضه أي شروط خاصة على المرأة. فقانون العمل، على سبيل المثال، لا يقيّد حق المرأة في إبرام العقود. بالمثل، ما من نص في القانون المدني يفرض على المرأة الاستحصال على تصريح من أحد، إذ يمكنها إبرام العقود، ومباشرة الإجراءات القانونية، والدخول بصفتها شريكة في شركة ما بدون حاجتها إلى إذن أو تصريح أو ترخيص من طرف ثالث. كذلك، يغفل قانون الأحوال الشخصية هذه المسألة. وينصّ القانون المدني على أهلية كل شخص بلغ سن الرشد لمباشرة حقوقه المدنية، محدداً هذه السن بإحدى وعشرين سنة ميلادية كاملة (المادة 44). وتتناول المواد اللاحقة من 45 إلى 47 نقصان الأهلية وفقدانها من دون أن تأتي على ذكر أي تمييز ضد المرأة.

©MarkRubens/iStock via Getty Images

©Getty Images

وينظم القانون التجاري في المواد من 10 إلى 12 مسألة مزاولة التجارة[13]، وما من قيود قانونية على تسجيل النساء المصريات أعمالهن التجارية. بالمقابل، تطال بعض القيود المرأة الأجنبية، إذ ينصّ قانون التجارة على أن "ينظم أهلية المرأة المتزوجة من مزاولة التجارة قانون الدولة التي تنتمي إليها بجنسيتها"[14]. ويعود ذلك إلى قوانين الأحوال الشخصية الخاصة بالأجانب، إلا أن المشرّع أقام قرينة قانونية يفترض بموجبها أن الزوجة الأجنبية التي تحترف التجارة تزاول تجارتها بأذن من زوجها، وهذه القرينة قاطعة لا يجوز إثبات عكسها.

وتتمتع المرأة أيضاً بحق الملكية، إذ يؤكد النظام ذو الصلة على المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة في تملك الشيء والوصول إليه والتصرف فيه. وقد تناول المشرّع حق الملكية في المادة 802 وما يليها في القانون المدني. ويعتمد هذا القانون لغة محايدة من حيث نوع الجنس تؤكد الحق في الملكية وحق المالك في استعمال الشيء واستغلاله والتصرف فيه على النحو المنصوص عليه في القانون. ولا يقيّد نظام الملكية، بأي شكل من الأشكال، فرض أي قيود على حق المرأة في التملك. وتضطلع المرأة بمسؤوليات مالية مستقلة وتمارس كامل حقوقها في التملك.

باء. المشاركة في الحياة العامة

تكفل الدولة، وفقاً للمادة 11 من الدستور، تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية. ويلزم الدستور الدولة في المادة 53 منه باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز. وتكفل القوانين في مصر تمثيل المرأة في الوظائف العامة والمناصب السياسية. فبالإضافة إلى المادة 11 من الدستور، تؤكد المادة 1 من قانون الخدمة المدنية رقم 81 لسنة 2016 أن الوظائف المدنية حق للمواطنين وأن التمييز بين الموظفين على أساس الجنس في تطبيق أحكام القانون محظور[15].

وعلى مستوى البرلمان، يُشكَّل مجلس النواب من عدد لا يقل عن أربعمائة وخمسين عضواً، على أن يُخصص للمرأة ما لا يقل عن ربع إجمالي عدد المقاعد (25 في المائة)، طبقاً للمادة 102 من الدستور المعدّل عام 2019. ثم إن قانون مجلس الشيوخ نص على تخصيص ما لا يقل عن 10 في المائة من المقاعد للسيدات.

وعلى الصعيد المحلي، تكفل المادة 180 من الدستور ربع عدد المقاعد للمرأة في المجالس المحلية المنتخبة (25 في المائة).

وتأكيداً على حق المرأة في تولي المناصب القضائية، أصدر مجلس القضاء الأعلى قراراً بتعيين المرأة في النيابة العامة

ومجلس الدولة اعتباراً من تشرين أول/أكتوبر 2021. وهذا ما كانت قد أكدته فتوى صدرت عام 2002 عن كل من شيخ الأزهر ومفتي الجمهورية ووزير الأوقاف جاء فيها أنه "لا يوجد نص صريح قاطع من القرآن الكريم أو من السنّة النبوية المطهرة يمنع المرأة من تولي وظيفة القضاء".

وما من قانون يحظر العنف ضد المرأة، أياً كان شكله، في السياسة أو الانتخابات أو يتناول العنف السياسي، إلا أن المادة 11 من الدستور تنصّ على التزام الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف. وعموماً، تحظر القوانين المصرية الوطنية وتجرّم أي عمل من أعمال العنف أو التمييز حسب ما هو مذكور في قانون العقوبات (المادة 161 مكرر). وعلاوة على ذلك، تنص القوانين المنظمة لممارسة الحقوق السياسية والانتخابات على أن أي نوع من أنواع العنف أو التهديد أو القوة يعاقب عليه بالسجن والغرامات[16].

©UNDP

الحماية من العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص

03

3. الحماية من العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص

ألف. الحماية من العنف الأسري

تلتزم الدولة، بموجب المادة 11 من الدستور، بحماية المرأة من كل أشكال العنف.

وعلى المستوى التشريعي، لا يوجد قانون خاص بالحماية من العنف الأسري في مصر. وبناءً عليه، لا يسمح الوضع القانوني الحالي للمرأة بالحصول على أوامر الحماية. ومع ذلك، يعاقب قانون العقوبات العنف الأسري بأشكاله المتعددة في نصوص مختلفة. وتنطبق الأحكام التي يتضمنها القانون الآنف ذكره بصرامة على مرتكبي مثل هذه الجرائم. غير أنه إذا ارتُكبت في البيت أو من قِبل الأقارب، يُعلَّق تنفيذ العقوبة أو تُخفّض إلى غرامة في معظم الحالات لاعتبارات اجتماعية، حسب سلطة القاضي التقديرية.

ومن جهة أخرى، يتضمن قانون العقوبات فجوة تتصل بأحكام المادتين 17 و60 اللتين تبرران أعمال العنف ضد المرأة وتتغاضيان عنها من خلال اشتراط أن يتجاوز الضرب حدود التأديب لكي تتم محاكمة مرتكبه. وتنص هذه الأحكام على جواز الدفع بالنية السليمة لتفريد العقوبة في ضوء الظروف الشخصية والموضوعية للجاني، وملابسات الجرم محل المساءلة، في إطار الحدود المقررة قانوناً للعقوبة.

وقد أعدت اللجنة التشريعية في المجلس الوطني للمرأة مشروع قانون لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة يتضمن تعاريف لمختلف أنواع العنف ضد النساء والفتيات. وعقدت اللجنة جلسات استماع مع الهيئات الحكومية ذات الصلة ومع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية للتشاور بشأن مشروع القانون. كذلك، تلقت اللجنة تعديلات مهمة اقتُرح إدخالها على قانوني العقوبات والمواريث، مثل تشديد العقوبات في حالات التحرش الجنسي، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (الختان)، والحرمان من الميراث.

وفي سياق توفير الحماية القانونية اللازمة للمرأة من كافة أشكال العنف والثغرات القانونية، أضيفت المادة 113

©UNFPA

مكرر إلى قانون الإجراءات الجنائية بموجب المادة 96 من قانون الطفل والقانون رقم 177 لسنة 2020 بشأن الحفاظ على سرية بيانات المجني عليه في الجرائم الجنسية. وتنص المادة 113 مكرر على عدم الكشف عن بيانات المجني عليهم في جرائم التحرش والعنف وهتك العرض وإفساد الأخلاق.

وصدر قرار عن رئيس مجلس الوزراء رقم 2021/827 بإنشاء وحدة تسمى "الوحدة المجمعة لحماية المرأة من العنف" تتبع مجلس الوزراء. وتهدف الوحدة إلى تلقي الشكاوى والبلاغات المتعلقة بقضايا العنف ضد المرأة، وتجميع وتنسيق خدمات الجهات والوزارات المعنية في مكان واحد تيسيراً للإجراءات وتسهيلاً لوصول المعنفات إلى تلك الخدمات.

باء. الجرائم "بذريعة الشرف"

لا يوجد في القوانين المصرية ما يسمى بـ"جرائم الشرف". ومع ذلك، ينص قانون العقوبات على أن من فاجأ زوجته حال تلبسها بالزنا وقتلها في الحال هي ومن يزني بها يستفيد من عقوبة مخففة مقارنة بالعقوبة على أشكال القتل الأخرى[17]. وفي هذه الحالات، تُعامل جريمة الزوج على أنها جنحة وليست جناية. ويعاقب الزوج الذي يقتل زوجته في مثل هذه الظروف بالسجن لمدة أقصاها ثلاث سنوات، حسب السلطة التقديرية للمحكمة، بدلاً من عقوبة الإعدام أو السجن لمدة تصل إلى 25 سنة بتهمة القتل[18].

وفي عام 1999، ألغيت المادة 291 من قانون العقوبات التي كانت تعفي المغتصب من العقوبة في حال تزوج ضحيته.

ووفقاً لمبادئ إصدار الأحكام، يجوز تطبيق المادة 17 من قانون العقوبات بما يتيح للقاضي، ووفقاً لتقديره، استخدام الرأفة عن أي جريمة تبعاً لظروف المتهم والجريمة. لكنّ القانون يفرض على القاضي سَوق الأسباب المبررة لتخفيف العقوبة.

جيم. تشويه الأعضاء التناسلية للإناث

حُظّر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (الختان) عام 1997 بقرار من وزير الصحة، لكنّ هذه الممارسة تظل قائمة. وفي عام 2007، أصدرت وزارة الصحة قراراً وزارياً يحظر على جميع العاملين الصحيين إجراء أي قطع أو تشويه أو تعديل لأي جزء طبيعي من الجهاز التناسلي للأنثى (الختان)، سواء تم ذلك في المستشفيات الحكومية أو غير الحكومية أو في العيادات[19].

وفي العام 2008، عُدّل قانون العقوبات فبات يجرّم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وفقاً للمادة 242 مكرر، ونصها:

"مع مراعاة حكم المادة 61 من قانون العقوبات ودون الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها في قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تجاوز سنتين أو بغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تجاوز خمسة آلاف جنيه كل من أحدث الجرح المعاقب عليه في المادتين 241 و242 من قانون العقوبات عن طريق إجراء ختان لأنثى".

ووفقاً للقانون رقم 78 لسنة 2016، شدّد مجلس النواب المصري عقوبات الختان بموجب المادة 242 مكرر من قانون العقوبات على النحو التالي:

- تحوّلت الجريمة من جنحة إلى جناية.
- بات يعاقب عليها بمجرد الشروع (في هذا الإجراء القانوني)، حتى إذا وقفت عند هذا الحد ولم تكتمل.
- لا يجوز التصالح فيها.
- تغليظ العقوبة إلى السجن لمدة تتراوح بين خمس وسبع سنوات.
- سجن الأشخاص الذين يرافقون المجني عليه بين سنة وثلاث سنوات.
- عقوبة تصل إلى السجن لمدة 15 عاماً إذا أفضى هذا الفعل إلى الموت أو إلى عاهة مستديمة.

وفي العام 2021، صدر القانون رقم 10 بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات بغية غلق باب التحايل باستخدام أي ثغرات قانونية للهروب من العقاب. وبناءً على التعديلات المتعلقة بجريمة تشويه الأعضاء التناسلية (ختان الاناث)، حُذِفت أي إشارة إلى استخدام المبرر الطبي.

وكذلك، عُدلت المادة 61 من قانون العقوبات التي تنص على أنه "لا عقاب على من ارتكب جريمة ألجأته إلى ارتكابها ضرورة وقاية نفسه أو غيره من خطر جسيم على النفس على وشك الوقوع به أو بغيره ولم يكن لإرادته دخل في حلوله ولا في قدرته منعه بطريقة أخرى". وطالت تعديلات أخرى الأطباء ومزاولي مهنة التمريض، وشملت العقوبات السجن أو حرمان مرتكبي الجريمة من مزاولة مهنتهم، وغلق المنشأة التي أجري فيها الختان. وتوسع نطاق التأثيم ليشمل كل أشكال التحريض أو التشجيع أو الدعوى لارتكاب الجريمة[20].

دال. الزنا والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج

لا تجوز مقاضاة الزنا إلا بناءً على شكوى من أصحاب الحق. وصاحب الحق الوحيد في الإبلاغ عن هذه الجريمة هو الزوج في حالة زنا الزوجة، والزوجة في حالة زنا الزوج. ويُجرّم القانون الزنا[21] لكنه يميّز بين المرأة والرجل فيما يتعلق بالعقوبات ومكان وقوع الجريمة. فالمرأة المتزوجة التي ثبت زناها، سواء في منزل الزوجية أو خارجه، يحكم عليها بالحبس مدة لا تزيد على سنتين[22]. أما كل زوج زنا – في منزل الزوجية حصراً – فيجازى بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر[23].

وفي خطوة غير مسبوقة، أحالت محكمة الجنح في كانون الثاني/يناير 2021 إلى المحكمة الدستورية العليا المواد المتعلقة بالزنا في قانون العقوبات للفصل في مدى دستوريتها. وجاء في حيثيات الإحالة أن المشرّع ميز بين الرجل والمرأة في جريمة الزنا بدون مبرر شرعي أو موضوعي لهذه التفرقة، مما يخالف أحكام الدستور الذي يضمن المساواة بين الرجل والمرأة.

ولا يجرّم القانون العلاقة الجنسية بالتراضي بين رجل بالغ وامرأة بالغة إن كانا كلاهما غير متزوجين.

هاء. الاغتصاب

يتضمن قانون العقوبات مواد عدة تحمي النساء وتعاقب على الاغتصاب والاعتداء والخطف والإيذاء الذي يؤدي إلى الإجهاض. ويجرّم القانون أشكال العنف الأخرى مثل الضرب والجرح والتمييز والعنف النفسي والسب والإهانة والاعتداء على الحقوق والحريات الشخصية.

وتجرّم المادة 267 من القانون ذاته الاغتصاب (مواقعة أنثى بغير رضاها). وتتراوح العقوبات من السجن لـ 25 عاماً إلى السجن المؤبد أو الإعدام. وشدد المشرّع عقوبة الاغتصاب في الحالات التالية:

1. إذا كانت المجني عليها لم يبلغ سنها ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة.
2. أو كان الفاعل من أصول المجني عليها أو من المتولين تربيتها أو ملاحظتها أو ممن لهم سلطة عليها أو كان خادماً بالأجر عندها أو عند من تقدم ذكرهم.
3. أو تعدَّد الفاعلون للجريمة.

ويعرّف القانون جريمة الاغتصاب على أنها جريمة تقوم على عدم الرضا وتستوجب إثباتاً بالإكراه المادي (ارتكاب فعل من أفعال القوة على جسد المرأة) أو الإيلاج. ومن أركان جريمة الاغتصاب في القانون المصري، وفقاً لتفسير المادة 267 من قانون العقوبات، هو الاتصال الجنسي الكامل. ويعاقب بالإعدام أو السجن المؤبد من واقع أنثى بغير رضاها.

وتجرّم المادتان 268 و269 من قانون العقوبات جريمة هتك العرض سواء ارتكبت بالقوة أو بالتهديد، وتجرّم المادة 268 الاعتداء الجنسي وتفرض عقوبة السجن لمدة تصل إلى 15 سنة. وتُعامَل حالات الاغتصاب التي تستخدم أجزاءً من جسم الجاني (غير الأعضاء التناسلية) أو أدوات أخرى على أنها هتك عرض. بيد أن المشرّع المصري عاد في المادة نفسها وأشار إلى تغليظ عقوبة هتك العرض إلى السجن المشدد إذا لم يبلغ عمر من وقعت عليه الجريمة ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة؛ أو إذا كان الفاعل من أصول المجني عليها أو من المتولين تربيتها أو ملاحظتها أو ممن لهم سلطة عليها، أو كان خادماً بالأجر عندها أو عند من تقدم ذكرهم. وإذا اجتمع هذان الظرفان معاً يُحكم عليه بالسجن المؤبد[24].

وفي عام 2018، عُدلت المادة 289 لتنصّ على أن يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن عشر سنوات ولا تزيد على عشرين سنة كل من ارتكب جريمة خطف من غير تحايل أو إكراه. ويحكم على فاعل جناية الخطف بالإعدام أو السجن المؤبد إذا اقترنت بها جريمة مواقعة المخطوف أو هتك عرضه[25]. وشدد المشرّع عقوبات الخطف في المادة 290 على النحو التالي: "كل من خطف بالتحايل أو الإكراه شخصاً، يُعاقب بالسجن المشدد مدة لا تقل عن عشر سنين. فإذا كان الخطف مصحوباً بطلب فدية تكون العقوبة السجن المشدد لمدة لا تقل عن خمس عشرة سنة ولا تزيد على عشرين سنة. أما إذا كان المخطوف طفلاً وأنثى، فتكون العقوبة السجن المؤبد".

وتعاقب المادة 278 كل من فعل علانية فعلاً فاضحاً مخلاً بالحياء بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة. وتعاقب المادة 279 كل من ارتكب مع امرأة أمراً مخلاً بالحياء ولو في غير علانية بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة.

ولا ينصّ قانون العقوبات على الاغتصاب الزوجي (مواقعة الزوج لزوجته بدون رضاها). لذلك، لا يُعتبر الاغتصاب الزوجي جريمة بموجب المبدأ الدستوري القاضي بأنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بناءً على قانون.

©UNFPA/Sima Diab

واو. التحرش الجنسي

في العام 2011، طرأت تعديلات مهمة على المواد المتصلة بمعاقبة التحرش الجنسي، تلاها إصدار القانون رقم 50 لسنة 2014. وعُدلت هذه المواد لاحقاً على نحو أكثر شمولاً في القانون رقم 141 لسنة 2021.

وبناءً عليه، تعاقب المادة 306 مكرر (أ) بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تجاوز أربع سنوات، وبغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه ولا تزيد على مائتي ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تعرض للغير في مكان عام أو خاص أو مطروق بإتيان أمور أو إيحاءات أو تلميحات جنسية أو إباحية سواء بالإشارة أو بالقول أو بالفعل، بأي وسيلة بما في ذلك وسائل الاتصالات السلكية أو اللاسلكية أو الإلكترونية، أو أي وسيلة تقنية أخرى. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تجاوز خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن مائتي ألف جنيه ولا تزيد على ثلاثمائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا تكرر الفعل من الجاني من خلال الملاحقة والتتبع للمجني عليه. وفي حالة العود تضاعف عقوبتا الحبس والغرامة في حديهما الأدنى والأقصى.

وبموجب المادة 306 مكرر (ب)، يُعد تحرشاً جنسياً إذا ارتكبت الجريمة المنصوص عليها في المادة 306 مكرر (أ) بقصد حصول الجاني من المجني عليه على منفعة ذات طبيعة جنسية، ويعاقب الجاني بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات. وتكون العقوبة السجن مدة لا تقل عن سبع سنوات إذا كان الجاني من أصول المجني عليها أو من المتولين تربيتها أو ملاحظتها أو ممن لهم سلطة عليها أو كان خادماً بالأجر عندها أو عند من تقدم ذكرهم، أو تعدد الفاعلون للجريمة أو كانت له سلطة وظيفية أو أسرية أو دراسية على المجني عليه أو مارس عليه أي ضغط تسمح له الظروف بممارسته عليه، أو ارتكبت الجريمة من شخصين فأكثر أو كان أحدهم على الأقل يحمل سلاحاً.

زاي. العنف في الفضاء الإلكتروني

عُدّل قانون العقوبات لتجريم التحرش الجنسي وعرّف مفهومه للمرة الأولى عام 2014. ويعاقب القانون على التحرش الجنسي، سواء كان لفظياً، أو بالفعل، أو سلوكياً، أو عن طريق الهاتف أو الإنترنت استناداً إلى المادتين 306 مكرر (أ) و306 مكرر (ب) من قانون العقوبات[26].

وكذلك، صدر القانون رقم 175 لسنة 2018 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات الذي يتصدى للجرائم التي تُرتكب على شبكة الانترنت ومواقع الاتصالات الإلكترونية، وهو الأول من نوعه في مصر. ويتناول القانون جميع الجرائم الإلكترونية ويعاقب على الجرائم المتعلقة بالاعتداء على حرمة الحياة الخاصة[27].

حاء. الاشتغال بالجنس ومكافحة البغاء

يعدّ الاشتغال بالجنس جريمة بموجب قانون مكافحة الدعارة الذي يعاقب على الممارسة الاعتيادية لما يطلق عليه لفظ الفجور أو الدعارة بالسجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات[28]. ويواجه الشخص الذي يعمل عادة أو يقيم في أماكن تستخدم لأغراض البغاء عقوبة السجن لمدة لا تتجاوز سنة واحدة[29].

طاء. الاتجار بالبشر

يحظر الدستور في المادة 89 منه كل صور العبودية والاسترقاق والقهر والاستغلال القسري للإنسان، وتجارة الجنس، وغيرها من أشكال الاتجار بالبشر.

وفي العام 2010، صدر القانون رقم 64 بشأن مكافحة الاتجار بالبشر الذي يتضمن تجريم كافة صور وأشكال الاتجار بالبشر. وخُصصت داخل محاكم الاستئناف دوائر جنائية للنظر على مستوى الجمهورية في جرائم الاتجار بالبشر.

ويعاقب القانون كل من ارتكب جريمة الاتجار بالبشر بالسجن المشدد وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تجاوز مائتي ألف جنيه. وينصّ القانون أيضاً على حماية المجني عليهم وإعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع. كذلك، وُضعت استراتيجية وطنية شاملة للتصدي لجريمة الاتجار بالبشر. وبدوره، يحظّر قانون الطفل الاستغلال الجنسي والعمل القسري للأطفال.

وفي العام 2014، تأسست اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية التي تتعاون مع الوزارات المعنية في مجالات التشريع، والتوعية، والدراسات الميدانية والاستقصائية البحثية. وعززت هيكلية اللجنة عام 2017 لتضم في عضويتها 16 وزارة وممثلين عن المجالس القومية (حقوق الإنسان، وحقوق المرأة والأمومة والطفولة). وجاء ذلك ثمرة التعديلات التي أُدخلت على القانون رقم 82 لسنة 2016 بإصدار قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين، وكان الهدف منها تعزيز الآليات الوطنية.

وتبذل الدولة جهوداً حثيثة على مستوى الوقاية والحماية، وتدريب المعنيين، وإنشاء وحدات طبية متخصصة لتوفير الرعاية الصحية والنفسية لضحايا الاتجار بالبشر. كذلك، جرى توفير خط ساخن قومي يحيل الضحايا إلى المشورة والمساعدة القانونية.

©Claudia Wiens

العمل والمنافع الاقتصادية

04

4. العمل والمنافع الاقتصادية

وفقاً للمادة 11 من الدستور، تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويتناول قانون العمل موضوع التمييز في باب الحوافز فقط، ولا يحتوي على أي نص خاص بشأن حظر التمييز على أساس الجنس. وقد انضمت مصر في مطلع عام 2020 إلى التحالف الدولي للمساواة في الأجور الذي يهدف إلى تحقيق المساواة في الأجور بين النساء والرجال في جميع قطاعات العمل.

وأنشأت وزارة القوى العاملة عام 2019 أول وحدة للمساواة عُممت على المديريات كافة. وتهدف الوحدة الى دعم وتحقيق المساواة بين الجنسين وتعزيز فرصها وتنفيذ الاتفاقيات الخاصة بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وتستقبل الوحدة شكاوى النساء وتتعامل معهن بتوعيتهن على مواد القوانين ذات الصلة وتوضيحها[30].

وكما ورد أعلاه، يمكن للمجالس القومية تلقي البلاغات في كل ما يتصل بانتهاك حقوق الإنسان عملاً بالمادة 214 من الدستور.

ألف. عدم التمييز في العمل

تحظّر المادة 35 من قانون العمل رقم 12 لسنة 2003 التمييز في الأجور بسبب اختلاف الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة. وتنص المادة 88 من القانون ذاته على أنه "مع عدم الإخلال بأحكام المواد التالية [ذات الصلة بعمل النساء ليلاً وبالأعمال الضارة بهن] تسري على النساء العاملات جميع الأحكام المنظمة لتشغيل العمال، دون تمييز بينهم متى تماثلت أوضاع عملهم".

وفيما يتعلق بالعاملين والعاملات في القطاع العام، تنص المادة الأولى من قانون الخدمة المدنية رقم 81 لسنة 2016 على حظر التمييز بين الموظفين بسبب الدين أو الجنس أو لأي سبب آخر.

وفي واقع الأمر أن المشرّع لم يتناول في الباب الثالث المتعلق بالأجور الأجر المتساوي عن العمل ذي القيمة المتساوية.

باء. القيود على عمل المرأة

بناءً على المادة 89 من قانون العمل، يصدر الوزير المختص قراراً يحدد فيه الأحوال والأعمال والمناسبات التي لا يجوز فيها تشغيل النساء في الفترة ما بين الساعة السابعة مساءً والساعة السابعة صباحاً. ويصدر الوزير المختص، استناداً إلى المادة 90، قراراً بتحديد الأعمال الضارة صحياً أو أخلاقياً وكذلك الأعمال الشاقة وغيرها التي لا يجوز تشغيل النساء فيها. وبموجب القرار رقم 43 لسنة 2021، عدلت وزارة القوى العاملة استثناءات المادة الخاصة بعدم جواز "تشغيل النساء في العمل تحت سطح الأرض في المناجم والمحاجر أياً كان نوعها، وكافة الأعمال المتعلقة باستخراج المعادن والأحجار من باطن الأرض". وربطت الوزارة هذا التقييد بعدد من شروط، منها حظر تشغيل النساء خلال فترات الحمل والرضاعة المقررة قانوناً (المادة 3) إلا في الأعمال الإدارية والإشرافية (المادة 4) وتوافر كافة اشتراطات السلامة والصحة المدنية (المادة 5). وبات يجوز للجهة الإدارية غلق المنشأة كلياً أو جزئياً في حال عدم التزام المنشآت في اتخاذ الاحتياطات والاشتراطات المقررة لدرء المخاطر الناجمة عن العمل.

أما قرار وزارة القوى العاملة رقم 44 لسنة 2021 بشأن تنظيم تشغيل النساء ليلاً فخفف القيود المفروضة في هذا الشأن. وعليه، أجاز عمل النساء ليلاً، بناءً على طلبهن، شرط اتخاذ التدابير اللازمة لحماية صحتهن ومساعدتهن في أداء مسؤولياتهن العائلية (المادة 1). وأوضح القرار عدداً من الالتزامات الواجبة على صاحب العمل، منها توفير عمل نهاري بديل (المادة 2)، وتوفير وسائل نقل للعاملين أثناء فترات الليل وتوفير النقل الآمن للنساء العاملات (المادة 6)، وعدم جواز تشغيل النساء ليلاً خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة التي تسبق الولادة (المادة 7). وعلاوةً على ذلك، اشترطت المادة 8 على صاحب العمل أن يحصل على موافقة مكتوبة بتشغيل النساء ليلاً في الأحوال التي يجوز فيها ذلك.

جيم. الحقوق والتأمينات الأسرية والاجتماعية

يحق للمرأة في إجازة وضع مدفوعة الأجر مدتها 90 يوماً في القطاع الخاص و120 يوماً في القطاع العام. ولا تستحق إجازة الوضع لأكثر من مرتين طوال مدة خدمة العاملة، ومن غير القانوني فصلها بسبب حملها[31]. وقد صيغ قانون جديد للعمل

©Claudia Wiens

يقترح رفع استحقاق إجازة الوضع للمرأة العاملة في القطاع الخاص لتحقيق المساواة بينها وبين المرأة العاملة في القطاع الإداري للدولة بموجب قانون الخدمة المدنية. وقد ناقشت لجنة القوى العاملة في مجلس النواب مشروع القانون هذا واعتمدته، بانتظار أن يناقشه البرلمان ويقره في جلسة عامة[32].

وفيما يتعلق بإجازة الأبوة، لا يحق للآباء في إجازة مدفوعة الأجر في مصر، إذ تنظّم المواد من 91 إلى 94 من قانون العمل إجازة الوضع من دون أن تأتي على ذكر إجازة الأبوة.

وتفرض المادة 96 من قانون العمل على صاحب العمل الذي يستخدم مائة عاملة فأكثر في مكان واحد أن ينشئ داراً للحضانة، وهو أمر يغفله قانون الخدمة العامة. ويكون للعاملة التي ترضع طفلها خلال الأشهر الأربعة والعشرين التالية لتاريخ الوضع الحق في فترتين أخريين للرضاعة لا تقل كل منهما عن نصف ساعة، فضلاً عن مدة الراحة المقررة. وللعاملة الحق في ضم هاتين الفترتين. وتحسب هاتان الفترتان الإضافيتان من ساعات العمل.

وعلى صعيد آخر، سن التقاعد هي نفسها بالنسبة إلى العمال والعاملات[33]، وتساوي التشريعات الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية بين الجنسين في حق تحويل المعاشات إلى الزوج/الزوجة.

دال. التحرش الجنسي في مكان العمل

لا يتناول قانون العمل مسألة التحرش الجنسي في ماكن العمل، علماً أن كافة أشكال العنف ضد المرأة مجرّمة قانوناً. وعليه، يعتبر التحرش الجنسي في مكان العمل انتهاكاً لقوانين العمل ويترتب عنه احتمال فصل مرتكبه. وتذكيراً لما ورد أعلاه، شدد المشرع العقوبة في حال ارتكب الجريمة من له أي سلطة وظيفية لتصل إلى السجن سبع سنوات بما يشمل حالات التحرش من الرؤساء أو الزملاء في العمل حتى وإن تم خارج مكان العمل.

وبالرغم من هذه العقوبات، لا ينص قانون العمل صراحة على سُبُل الانتصاف المدني في حال وقوع الاعتداء الجنسي والتحرش في العمل. بيد أنه يمكن الاستشهاد بالحكم الصادر

لصالح امرأة مصرية تعرضت للتحرش الجنسي على يد صاحب العمل (القضية رقم 117 لسنة 2018).

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن هيئة الرقابة المالية أصدرت الكتاب الدوري رقم 7 لسنة 2021 لحثّ الشركات المقيدة بالبورصة المصرية والعاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية على الالتزام ببنود الميثاق الأخلاقي لمنع التحرش والعنف والمضايقات في بيئة العمل. وتبعها قرار وزير النقل رقم 2021/237 بإصدار المدونة القومية لقواعد السلوك للمستخدمين والمشغلين والعاملين في مرافق ووسائل النقل التي حرصت على مناهضة كافة أشكال التحرش والعنف والمضايقات فيها.

هاء. العاملات في المنازل

ينظّم قانون العمل رقم 12 لسنة 2003 علاقات العمل في القطاع الخاص لكنّه يستثني عمال الخدمة المنزلية[34]. وينظم القانون في المواد من 27 إلى 30 عمل الأجانب، وخصّ المادة 28 منه لتنظيم العمل في الخدمة المنزلية.

وصاغت اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر عقد عمل استرشادي لتشغيل عمال المنازل المصريين. وأقِرّ العقد بما يتفق مع أهداف قانون الاتجار بالبشر رقم 64 لسنة 2010، ومبادئ حقوق الإنسان الواردة في الاتفاقيات الدولية. وينظم هذا العقد العلاقة بين الطرفين باعتباره بديلاً مؤقتاً لحين تضمين قانون العمل فصلاً عن حماية العمال والعاملات في المنازل، أو صدور قانون منفصل بشأنهم يضمن حقوقهم.

وقد قُدّم مشروع قانون لمجلس النواب بشأن تنظيم تشغيل العمالة المنزلية يتضمن أحكاماً تتضمن إنشاء إدارة للعمالة المنزلية، وإعفاء العمالة المنزلية من رسوم التقاضي في النزاعات، وترخيص شركة للعمالة المنزلية، وحظر تشغيل من تقل سنه عن 18 عاماً إلا بقرار وزاري، وألا يقل الأجر الذي يتقاضاه العامل المنزلي عن الحد الأدنى للأجور. وعلاوةً على ذلك، نسّق المجلس القومي للمرأة ووزارة القوى العاملة جهودهما لإصدار العديد من القرارات المنظمة للعمل داخل المنازل بهدف تزويد العاملات بوثائق وتراخيص لإثبات الهوية وإتاحة الفرص لهن للحصول على تأمين إلى حين صدور مشروع القانون ذي الصلة.

©FatCamera/E+ via Getty Images

المسائل الأسرية (الأحوال الشخصية)

05

5. المسائل الأسرية (الأحوال الشخصية)

لكلّ من المسلمين والمسيحيين قوانينهم المختلفة للأحوال الشخصية. ولا تنطبق قوانين الأحوال الشخصية الخاصة بالمسيحيين إلا على الأزواج المسيحيين من الطائفة نفسها، أما الأزواج غير المسلمين وغير متحدي الطائفة والمِلّة فيخضعون لقوانين الأحوال الشخصية الخاصة بالمسلمين[35].

وأنشأ القانون رقم 10 لسنة 2004 محاكم الأسرة بغية التخفيف عن كاهل الأسرة عموماً والمرأة خصوصاً عن طريق تخصيص محكمة واحدة للدعاوى كافة ذات الصلة. وتعتمد محاكم الأسرة هياكل مستقلة، بما في ذلك مكاتب تسوية المنازعات التي تتوسط بين الزوجين كحل أول قبل اللجوء إلى التقاضي أمام المحكمة. وفي قانون الأحوال الشخصية، ترد الإشارة إلى الشريعة الإسلامية، ولا سيما مذهب الإمام أبي حنيفة الذي تطبقه المحاكم.

وأنشأ القانون رقم 11 لسنة 2004 صندوق نظام تأمين الأسرة الذي يدفع بموجبه بنك ناصر الاجتماعي نفقات إعالة الأسرة والطفل للمطلقات والأرامل.

وبموجب القانون رقم 6 لسنة 2020، عُدلت المادة 293 من قانون العقوبات للتصدي للمتهربين من دفع النفقة أو المتخلفين عن سداد ديون النفقات. فكل من صدر بحقه حكم قضائي واجب النفاذ بدفع نفقة وامتنع عن الدفع مع قدرته عليه، يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تجاوز خمسة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين، بالإضافة إلى تعليق استفادة المحكوم عليه من بعض الخدمات الحكومية.

والحكومة في طور إعداد مشروع قانون شامل للأحوال الشخصية يقدم تعديلات جديدة ويستحدث قواعد موضوعية تراعي المستجدات والتطورات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية في المجتمع.

ألف. زواج الأطفال

تنظم القوانين المصرية مسألة السن الأدنى للزواج على النحو التالي:

- تنص المادة 80 من دستور عام 2019، على حماية الدولة للطفل دون سن الثامنة عشرة من جميع

©UNDP

أشكال العنف والإساءة وسوء المعاملة والاستغلال الجنسي والتجاري.

- تنص المادة 2 من قانون الطفل رقم 12 لسنة 1996 والمعدل بالقانون رقم 126 لسنة 2008 على أن الطفل هو كل من لم تتجاوز سنه ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة.
- تنص المادة 31 مكرر والمضافة عام 2008 إلى القانون 143 لسنة 1994 بشأن الأحوال المدنية على أنه "لا يجوز توثيق عقد زواج لمن لم يبلغ من الجنسين ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة."
- أصدر وزير العدل القرار رقم 6927 لسنة 2008 الذي ينص على أنه "لا يجوز مباشرة عقد الزواج أو المصدقة على زواج ما لم يكن سن الزوجين ثماني عشرة سنة وقت العقد".
- تنص المادة 227 من قانون العقوبات على عقوبة الحبس والغرامة لمن يبدي أمام السلطة المختصة بقصد إثبات بلوغ أحد الزوجين السن المحددة قانوناً لضبط عقد الزواج أقوالاً يعلم أنها غير صحيحة أو حرر أو قدم لها أوراقاً، وكذلك على عقوبة لمن يقوم بضبط الزواج وهو يعلم أن أحد طرفيه لم يبلغ السن المحددة في القانون.
- يجرّم قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم 64 لسنة 2010 بعض حالات زواج الأطفال باعتبارها صورة من صور الاستغلال الجنسي والاتجار في البشر عندما يقوم ولي أمر الطفلة بتسليمها إلى شخص للزواج لفترة محددة مقابل مبلغ مالي، وهو ما يطلق عليه "زواج الصفقة".

ولا يُعدُّ الزواج دون السن القانونية باطلاً أو قابلاً للإبطال، مع العلم أن السن القانونية غير مدرجة بين الأسباب التي توجب إبطال الزواج.

وفي العام 2017، أعد المجلس القومي للمرأة مشروع قانون لمكافحة زواج القاصرات. والغرض منه تجريم زواج الفتيات دون سن الثامنة عشرة، وتغليظ عقوبة تزوير الأوراق الرسمية لإثبات السن، وتوسيع العقوبة لتشمل جميع من كانوا على علم بالجريمة بمن فيهم الوالدين، والوصي، والمأذون، والشهود. وقد اقتُرح مشروع قانون منع زواج الأطفال والنص صراحة على الحد الأدنى لسن الزواج وتقديمه إلى مجلس النواب.

وفي نيسان/أبريل 2022، وافقت الحكومة على قانون تجريم زواج الأطفال.

ونص مشروع القانون على عدم جواز توثيق عقد الزواج لمن لم يبلغ الثامنة عشرة ميلادية ولا التصديق على العقد المذكور. وأوجب على المأذون أو الموثق المنتدب إخطار النيابة العامة الواقع في دائرتها مقر عمله بواقعات الزواج العرفي الذي يكون أحد طرفيه طفلاً لم يبلغ الثامنة عشرة وقت الزواج والتي تقدم للمأذون بغرض التصديق عليها، مرفقاً بالإخطار صورة عقد الزواج العرفي، وبيانات أطرافه وشهوده. وفرض مشروع القانون عقوبات بالحبس وغرامات مالية على كل من تزوج أو زوّج ذكراً أو أنثى لم يبلغ أي منهما ثماني عشرة سنة وقت الزواج، وعلى كل من حرّض على هذه الجريمة، وعلى كل مأذون أو موثق منتدب خالف نص المادة 2 منه.

غير أن هذا المشروع، ورغم أهميته، أجاز لذوي الشأن أن يقدموا عريضة إلى رئيس محكمة الأسرة، بصفته قاضياً للأمور الوقتية للإذن بتوثيق عقد زواج من لم تبلغ ثماني عشرة سنة في الجرائم المنصوص عليها في المواد من 267 إلى 269 من قانون العقوبات. وتتناول هذه المواد الجرائم المتعلقة باغتصاب الطفلات، ما يعني إنه ما زال بإمكان أولياء الأمر تزويج طفلاتهن دون سن الثامنة عشرة في حال إثبات تعرضهن للاغتصاب.

باء. إبرام عقد الزواج

تستند القوانين المنظمة للعلاقات الأسرية في الزواج والطلاق والحضانة والميراث إلى الشريعة الإسلامية بالنسبة إلى المسلمين. أما بالنسبة إلى المسيحيين واليهود فهي تستند إلى التشريعات المنظمة لأحوالهم الشخصية وشؤونهم الدينية (المادتان 2 و3 من الدستور).

وعقد الزواج هو عقد رضائي قوامه الإيجاب والقبول فلا يُبرم إلا برضاء الزوجة وإلا فسخ العقد. ويلتزم الرجل، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية والقانون المصري، بتقديم مهر وهدية للزوجة عند إبرامه، ويتكفل بتوفير منزل مجهز ومؤثث للحياة الزوجية، والإنفاق على زوجته طوال استمرار الزواج ولو كانت عاملة أو لها دخل مالي. وعند الطلاق، يلتزم الزوج بتأدية مؤخر صداقها (أي مهرها) ويواصل الإنفاق عليها خلال فترة العدّة.

وبناءً على المادة 11 مكرر من القانون 100 لسنة 1985 بتعديل بعض أحكام الأحوال الشخصية، "على الزوج أن يقر في وثيقة الزواج بحالته الاجتماعية، فإذا كان متزوجاً

فعليه أن يبين في الإقرار اسم الزوج أو الزوجات اللاتي في عصمته ومحال إقامتهن، وعلى الموثق إخطارهن بالزواج الجديد بكتاب مسجل مقرون بعلم الوصول. ويجوز للزوجة التي تزوج عليها زوجها أن تطلب الطلاق منه إذا لحقها ضرر مادي أو معنوي يتعذر معه دوام العشرة بين أمثالهما ولو لم تكن قد اشترطت عليه في العقد ألا يتزوج عليها. فإذا عجز القاضي عن الإصلاح بينهما طلقها عليه طلقة بائنة. ويسقط حق الزوجة في طلب التطليق لهذا السبب بمضي سنة من تاريخ علمها بالزواج بأخرى، إلا إذا كانت قد رضيت بذلك صراحة أو ضمناً. ويتجدد حقها في طلب التطليق كلما تزوج بأخرى. وإذا كانت الزوجة الجديدة لم تعلم أنه متزوج بسواها ثم ظهر أنه متزوج، فلها أن تطلب التطليق كذلك"[36].

ومن جهة أخرى، ووفقاً للمادة 11 مكرر ثانياً، "إذا امتنعت الزوجة عن طاعة الزوج دون حق، تتوقف نفقة الزوجة من تاريخ الامتناع. وتعتبر ممتنعة دون حق إذا لم تعد لمنزل الزوجية بعد دعوة الزوج إياها للعودة بإعلان على يد محضر لشخصها أو من ينوب عنها، وعليه أن يبين في هذا الإعلان المسكن"[37].

ولا يعترف القانون بالزواج العرفي الذي يُنظر إليه على أنه محاولة للتحايل على القانون وباباً خلفياً للاتجار بالبشر. وغالباً ما يكون الزواج العرفي ضاراً بالنساء لأن هذا النوع من الزواج لا يسجل رسمياً ولا يتحمل الزوج فيه المسؤولية المالية عن نفقة الزوجة أو إعالة الطفل بعد الانفصال، ما لم تكن الزوجة قادرة على إثبات الزواج بالإجراءات القضائية.

وقد شهدت بعض القرى زيجات مؤقتة بين سيّاح أجانب وفتيات محليات، وهو ما يطلق عليه مسمى "الزواج السياحي" لغرض الاستغلال الجنسي أو العمالة القسرية. وعادة ما يتم تسهيل تلك الترتيبات عن طريق أهالي الضحايا وسماسرة الزواج، في ظل مخاوف من أن يستخدم هذا النظام التغطية القانونية لاستغلال الفتيات المنتميات إلى أسر فقيرة[38]. وتقدّم الفتيات إلى الأجانب الأثرياء من خلال ترتيبات تتم عبر وسطاء. وتُعامل هذه "الزيجات" على أنها زيجات عرفية ولا تدوم إلا لبضعة أسابيع مقابل تعويض مالي.

وبموجب قرار وزير العدل رقم 9200 لسنة 2015، يكلّف طالب الزواج الأجنبي من طالبة الزواج المصرية بتقديم شهادات استثمار في البنك الأهلي المصري بمبلغ خمسين ألف جنيه باسمها واستيفاء المستندات المطلوبة لدى مكتب التوثيق، وذلك إذا ما تجاوز فارق السن بينهما 25 سنة عند توثيق العقد[39]. أما تعدد الزوجات فيجيزه قانون الأحوال الشخصية للمسلمين.

جيم. الطلاق

1. طلاق المسلمين

بموجب قانون الأحوال الشخصية للمسلمين، للرجل الحق في فسخ الزواج من طرف واحد عندما يقول لزوجته إنها طالق، ويوثق الإشهاد لدى الموثق المختص، ويستوفي الالتزامات المالية المترتبة عليه.

وللمرأة الحق في اللجوء إلى القضاء بطلب التطليق في حال توفر أي من أسبابه المقررة قانوناً، وذلك دون المساس بحقوقها المالية كاملة وهي مؤخر صداقها، ونفقة الزوجية خلال فترة العدّة، فضلاً عن نفقة المتعة.

ويجوز للزوجة أن تطلب التفريق وتحتفظ بجميع حقوقها المالية إذا ادعت وأثبتت إضرار الزوج بها بما لا يستطاع معه دوام العشرة[40]. ويعتبر الإيذاء الجسدي أو النفسي من الأسس المسببة للطلاق. ومع ذلك، يعطى القضاة سلطة تقديرية في تحديد عتبة الضرر اللازمة للتطليق، مع مراعاة خلفية المرأة الاجتماعية، الأمر الذي قد يؤدي إلى التمييز ضد النساء من الفئات الأكثر هشاشة. وللنساء والرجال الحق في إدراج شروط في وثيقة الزواج تسمح للمرأة بالحفاظ على حقوقها المالية وعدم تطليقها بإلقاء اليمين عليها.

ومنذ العام 2000، بات يحق للمرأة رفع دعوى الخلع بسبب البغض ومن دون الحاجة إلى تقديم أدلة على الضرر[41]. ويتعين على الزوجة أن تتنازل عن حقوقها في النفقة ومؤخر الصداق، الأمر الذي يعتبر تعويضاً للزوج عن الضرر الذي لحق به. ولا يصح أن يكون مقابل الخلع إسقاط حضانة الصغار أو نفقتهم أو أي حق من حقوقهم. ويقع الخلع في جميع الأحوال طلاقاً بائناً. ولا يعيق هذا الأمر الطلاق بالنسبة إلى المرأة الفقيرة التي لا تقيم الدليل عادة على تلقيها أي شيء من الزوج.

2. طلاق المسيحيين الأقباط

لا يُسمح بالطلاق عند المسيحيين الأقباط إلا في حال الزنا أو تغيير الدين أو الملّة[42]. ولا يُعتبر الإيذاء سبباً للطلاق. وإذا كان الزوجان مختلفين في الملّة، تطبَّق عليهما أحكام الشريعة الإسلامية فيحق للزوجة رفع دعوى خلع أمام القضاء للحصول على الطلاق. وحالياً، تراجع الصيغة النهائية لقانون الأحوال الشخصية للمسيحيين وستعرض في حينه على مجلس النواب للمناقشة.

©hadynyah/E+ via Getty Images

دال. الولاية وحضانة الأطفال

للأب حق الولاية على أطفاله. إلا أن المشرّع استثنى من الأحكام ذات الصلة الولاية التعليمية وجعلها للحاضن[43]. وفي هذا السياق، أصدر وزير التربية والتعليم قراراً عام 2017[44] أعطى فيه الولاية التعليمية للأم في حال الطلاق بدون الحاجة إلى صدور حكم قضائي أو قرار بذلك.

وفي تشرين الأول/أكتوبر 2017، رفع المجلس القومي للمرأة إلى مجلس الوزراء مشروع قانون يقضي بتعديل بعض أحكام الولاية على المال[45]، وذلك بغية التصدي للمشاكل التي تواجهها المرأة في معالجة الطلبات الواردة من الولي بشأن نفقات القاصر وأهمية تحسين إجراءات محكمة الأسرة لتعزيز إمكانية الوصول إلى العدالة.

وينتهي حق المرأة في الحضانة ببلوغ الطفل الخامسة عشرة. ويمكن تمديد المدة حتى بلوغه الواحدة والعشرين أو حتى استكماله التحصيل العلمي (أو الزواج في حالة الفتيات). وبعد بلوغ الطفل الخامسة عشرة، يجوز أن يُخيَّر بين العيش مع الأم أو الأب.

هاء. الميراث

ما من إشارة قانونية إلى حقوق متساوية في الميراث. فقانون المواريث حدد سهم المرأة الوارثة في التركة، ما يعني احتساب نصيبها أولاً قبل الذكور الذين يرثون بالقرابة[46]. ويختلف الوضع القانوني لحصة المرأة في الميراث وفقاً لعلاقتها بالمتوفى. فإذا توفي الأب تاركاً وراءه بنات وأبناء، تحصل الابنة على نصف المبلغ الذي يحصل عليه الابن، وأخت المتوفى على نصف المبلغ الذي يرثه الأخ. وفي بعض الحالات، ترث النساء والرجال مبالغ متساوية. فعلى سبيل المثال، تحصل أم الشخص المتوفى ووالده على حصة متساوية.

وكان لصدور القانون رقم 219 لسنة 2017، الذي فرض عقوبات على كلّ من امتنع عمداً عن تسليم أحد الورثة نصيبه الشرعي من الميراث أو حجب سنداً يؤكد نصيباً لوارث، أثر بالغ على المرأة[47]. ففي الممارسة الاجتماعية والموروثات الثقافية، قد تُحرم المرأة من حقها في الميراث أو تُمنح مالاً ولكن لا تُمنح أصولاً أخرى بالرغم من أن حق الإرث مكفول في الدستور.

وقد صدرت أحكام عدة بشأن المساواة بين الجنسين في الميراث ونظام الإرث للمسيحيين الأقباط، حيث أُقرّ تطبيق القوانين الكنسية في المنازعات المتعلقة بتوزيع الميراث بين المصريين غير المسلمين من طائفة وملة واحدة استناداً إلى المادة الثالثة من الدستور والمادة 245 من لائحة الأقباط الأرثوذكس.

واو. الجنسية

ينصّ دستور مصر لسنة 2014 في المادة 6 منه على أنّ "الجنسية حق لمن يولد لأب مصري أو لأم مصرية، والاعتراف القانوني به ومنحه أوراقاً رسمية تثبت بياناته الشخصية، حق يكفله القانون وينظمه. ويحدد القانون شروط اكتساب الجنسية".

وإعمالاً لنصوص الدستور، للمرأة المصرية حق دستوري مساوٍ للرجل في اكتساب جنسيتها. وينظّم القانون شروط اكتساب الجنسية أو الاحتفاظ بها أو تغييرها. ولا تتغير جنسية المرأة تلقائياً في حالة زواجها من أجنبي أو إذا تغيرت جنسية زوجها، إلا بناءً على إعلان رغبتها بذلك رسمياً، ولا تُفرض عليها جنسية الزوج، ولا يجوز أن تصبح بلا جنسية.

وعُدّل قانون الجنسية لسنة 1975 ليعطي المرأة المصرية المتزوجة من غير مصري حق منح جنسيتها لأبنائها. وإثر إدخال هذا التعديل عام 2004، سُحب تحفظ مصر على المادة 9 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وبموجب التعديل، يساوي قانون الجنسية رقم 154 لسنة 2004 بين المرأة والرجل في الحق في نقل الجنسية المصرية إلى الأبناء في حالة زواج أي من الأبوين من شخص غير مصري، ويشرح الإجراءات الواجب اتباعها ليحصل من وُلد لأم مصرية وأب غير مصري على الجنسية المصرية بناءً على طلبه.

لكن قانون الجنسية لا يزال يميّز ضد المرأة المصرية. ففي حين توضّح المادة 7 من قانون الجنسية الشروط الواجب توفرها لتكتسب المرأة الأجنبية المتزوجة من رجل مصري الجنسية المصرية، بيد أنه لا يتوفر في قانون الجنسية وتعديلاته ما ينص على حق الرجل الأجنبي المتزوج من مصرية في الحصول على الجنسية المصرية. وفي هذا الإطار، من الجدير ذكره أن حق الرجل غير المصري في اكتساب الجنسية عن طريق الزواج يخضع للأحكام العامة التي تنظم التجنس المنصوص عليها في القانون رقم 26 لسنة 1975، والتي تقضي بأن يكون الزوج الأجنبي قد أقام في الدولة الطرف لفترة لا تقل عن عشر سنوات متعاقبة لكي يصبح مؤهلاً للحصول على الجنسية.

©sezer ozger/iStock via Getty Images

الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية

06

6. الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية

ألف. الرعاية الصحية للأمهات

يؤكد دستور مصر لسنة 2019 على الحق الشامل في الرعاية الصحية، إذ ينصّ في المادة 18 منه أن "لكلٍ مواطن الحق في الصحة وفي الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة، وتكفل الدولة الحفاظ على مرافق الخدمات الصحية العامة التي تقدم خدماتها للشعب ودعمها والعمل على رفع كفاءتها وانتشارها الجغرافي العادل. وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي للصحة لا تقلٍ عن 3 في المائة من الناتج القومي الإجمالي تتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية. وتلتزم الدولة بإقامة نظام تأمين صحي شامل لجميع المصريين يغطي كل الأمراض، وينظم القانون إسهام المواطنين في اشتراكاته أو إعفاءهم منها طبقاً لمعدلات دخولهم. ويجرم الامتناع عن تقديم العلاج بأشكاله المختلفة لكل إنسان في حالات الطوارئ أو الخطر على الحياة. وتلتزم الدولة بتحسين أوضاع الأطباء وهيئات التمريض والعاملين في القطاع الصحي. وتخضع جميع المنشآت الصحية، والمنتجات والمواد، ووسائل الدعاية المتعلقة بالصحة لرقابة الدولة، وتشجع الدولة مشاركة القطاعين الخاص والأهلي في خدمات الرعاية الصحية وفقاً للقانون"[48].

وقد وُضعت استراتيجية قومية لحماية الطفولة والأمومة عام 2018، ويتناول قانون التأمين الصحي الشامل إمكانية حصول المرأة على الرعاية الصحية، لكنّه يغفل الرعاية الصحية للأمهات.

ووسّعت وزارة الصحة نطاق خدمات تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية من خلال وحدات ثابتة في وحدات الرعاية الصحية والمستشفيات العامة والمركزية بأسعار رمزية. وتقدَّم هذه الخدمة مجاناً في القرى الأكثر فقراً. وبالإضافة إلى ذلك، افتتحت عيادات لتنظيم الأسرة في عشر محافظات.

باء. وسائل منع الحمل

لم تعتمد مصر قانوناً أو استراتيجية لتنظيم الحصول على خدمات منع الحمل أو وسائله الطارئة أو التداركية. واستناداً إلى المعلومات التي يقدّمها برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، تنتهج مصر سياسة تحصر استخدام موانع

©AhmedEmad/iStock / Getty Images Plus via Getty Images

©UNDP

الحمل بالمتزوجات. وفي حين تشترط القوانين موافقة الوالدين قبل حصول المراهقين على وسائل منع الحمل، بما في ذلك الواقي الذكري، ما من قانون يفرض على المرأة المتزوجة الحصول على موافقة زوجها لتستفيد من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية.

جيم. الإجهاض

الإجهاض محظور طبقاً للمواد من 260 إلى 263 من قانون العقوبات، إلا لإنقاذ حياة المرأة الحامل في حالة الضرورة بموجب المبادئ العامة لقانون الإجراءات الجنائية.

وينصّ قانون العقوبات على ما يلي[49]:

- كل من أسقط عمداً امرأة حبلى بضرب أو نحوه من أنواع الإيذاء يعاقب بالسجن المشدد.
- كل من أسقط عمداً امرأة حبلى بإعطائها أدوية أو باستعمال وسائل مؤدية إلى ذلك أو بدلالتها عليها سواء كان برضائها أم لا، يعاقب بالحبس.
- المرأة التي رضيت بتعاطي الأدوية مع علمها بها أو رضيت باستعمال الوسائل السالف ذكرها أو مكنت غيرها من استعمال تلك الوسائل لها وتسبب الإسقاط عن ذلك حقيقة، تعاقب بالعقوبة السابق ذكرها.
- إذا كان المسقط طبيباً أو جراحاً أو صيدلياً أو قابلة يحكم عليه بالسجن المشدد.

وفي العام 1998، أفتت دار الإفتاء بجواز إجهاض المرأة غير المتزوجة والمغتصبة في الأشهر الأولى من الحمل. وقد لقيت هذه الفتوى تأييداً من الأزهر الشريف وعدد من العلماء والفقهاء. وبناءً عليه، أصدرت وزارة الصحة قاعدة بشأن التدابير الوقائية اللازمة لحالات الحمل جراء الاغتصاب، شملت تدريب الأطباء على التعامل مع حالات العنف ضد المرأة.

والمبدأ التوجيهي الذي ينظّم عمل الأطباء في الممارسة يتناول الرعاية اللاحقة للإجهاض، على الرغم من إشارته إلى عدم قانونية الإجهاض. ولا تتصل هذه الوثيقة إلا بالإدارة الطبية للرعاية اللاحقة للإجهاض.

دال. التثقيف في مجال الصحة الجنسية

وضعت مصر استراتيجية للصحة الإنجابية، وسعت إلى دمجها في المناهج التعليمية لكنها لا تُنفَّذ على نطاق واسع في مدارس البلد[50].

هاء. الكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية وتقديم المشورة

اعتمدت مصر عام 2015 مبادئ منظمة الصحة العالمية التوجيهية بشأن خدمات اختبار فيروس نقص المناعة البشرية. ولا ينتهج البلد سياسة وطنية بشأن الاختبار الذاتي لفيروس نقص المناعة البشرية، غير أن البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز يتيح العلاج بأدوية مضادة للفيروس مجاناً لجميع المصابين، وفقاً للدليل الوطني للرعاية والعلاج.

وأُنشئ 27 مركزاً أُطلق عليها اسم "عيادات صديقة للشباب" لتثقيف الشباب بشأن خطورة فيروس نقص المناعة البشرية وكيفية الوقاية منه. ووُضع خط ساخن للرد على استفساراتهم وتقديم المشورة لهم. وتشمل برامج الرعاية الصحية في مصر برنامجاً قومياً للوقاية من الأمراض المنقولة جنسياً أو المنقولة بالدم، وبخاصة فيروس نقص المناعة البشرية، والحماية منها. وتشترط القوانين في مصر موافقة الوالدين قبل خضوع المراهقين لاختبار فيروس نقص المناعة البشرية وتلقيهم العلاج[51].

واو. الميل الجنسي والقضايا ذات الصلة

لا يجرّم قانون العقوبات العلاقات الجنسية بين شخصين من جنس واحد. غير أن المادة 9(ج) من القانون 10 لسنة 1961 في شأن مكافحة الدعارة تعاقب من "اعتاد ممارسة الفجور" بالسجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات. ونصّ قرار صدر عن محكمة النقض أن الفجور يشمل قانوناً ممارسة الجنس بين الرجال البالغين بالتراضي، ويندرج ضمن العلاقات المتعددة الإعلان أو الدعوة إلى الإعلان عن العلاقات الجنسية بين شخصين من جنس واحد أو تنظيم مناسبات ترويجية، وبالتالي يمكن معاقبتها باعتبارها شكلاً من أشكال الفجور الذي يعتبر جريمة بموجب قانون مكافحة الدعارة.

ويراد باشتراط "الممارسة الاعتيادية للفجور" أنه يجب على المتهم أن يكون قد مارس علاقة مع شخص من نفس الجنس أكثر من مرة في فترة ثلاث سنوات مع شركاء مختلفين. ويخضع عدة مشتبه فيهم لفحوص الطب الشرعي الشرجي التي يعتقد زوراً أنها تظهر ما إذا كانوا قد أقاموا علاقات جنسية مع إيلاج متكرر. أما اغتصاب الذكور، فيعد جريمة هتك عرض بموجب قانون العقوبات.

التشريعات

- دستور جمهورية مصر العربية لسنة 2014 والتعديلات الدستورية لعام 2019.
https://manshurat.org/node/14675.
- قانون العقوبات رقم 58 لسنة 1937 وتعديلاته، وآخرها تعديل بالقانون رقم 141 لسنة 2021.
Law No. 58 of The Year 1937 Promulgating The Penal Code (as amended up to 2003) (menarights.org).
- قانون المواريث رقم 77 لسنة 1943 المعدل بالقانون رقم 219 لسنة 2017.
- مجموعة قوانين الاحوال الشخصية المصرية.
https://bit.ly/3TlAN1D.
- القانون المدني رقم 131 لسنة 1948 وتعديلاته.
https://archive.org/details/alqanon-almadany-algaded-1948.
- قانون العمل.
https://egypt.gov.eg/arabic/laws/labour/default.aspx.
- قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 وتعديلاته ومنها التعديل بموجب القانون رقم 177 لسنة 2020.
https://manshurat.org/node/14676.
- قانون مكافحة الدعارة رقم 10 لسنة 1961.
- قانون الطفل المصري رقم 12 لسنة 1996 وتعديلاته، وآخرها تعديل بالقانون رقم 126 لسنة 2008.
- القانون رقم 154 لسنة 2004 بتعديل قانون الجنسية رقم 26 لسنة 1975.
- القانون رقم 11 لسنة 2004 بشأن صندوق تأمين الأسرة.
https://bit.ly/3tid3Rv.
- قانون رقم 175 لسنة 208 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.
https://manshurat.org/node/31487.
- قانون 198 لسنة 2017 بشأن الهيئة الوطنية للانتخابات.
https://www.elections.eg/images/pdfs/laws/NEAlaw2017-198.pdf.
- القانون رقم 148 لسنة 2019 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات.
https://bit.ly/3fVyvsu.
- القانون رقم 140 لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم 45 لسنة 2014 وقانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم 46 لسنة 2014 والقانون 198 لسنة 2017 في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات.
- اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية.
- اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية | منشورات قانونية.(manshurat.org)
- القانون رقم 141 لسنة 2020 بإصدار قانون مجلس الشيوخ.
https://bit.ly/3G3L1kd.
- القانون المدني، رقم 131 لسنة 1948 بتعديلاته.
https://eglaws.blogspot.com/2021/07/law-no-131-of-1948.html.

- قانون رقم 143 لسنة 1994 في شأن الأحوال المدنية وتعديلاته.
https://manshurat.org/node/31633.
- القانون رقم 30 لسنة 2018 بشأن تنظيم المجلس القومي للمرأة.
http://ncw.gov.eg/Page/1/%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%B1%D9%82%D9%85-30-2018-%D9%84%D8%B3%D9%86%D8%A9/.
- قانون تعديل القانون الخاص بإنشاء المجلس القومي لحقوق الانسان.
https://menarights.org/sites/default/files/2019-11/EGY_LawNo.197-2017-EstablishingTheNationalCouncilForHumanRights_AR.pdf.
- قانون التأمين الصحي الشامل رقم 2 لسنة 2018.
https://manshurat.org/node/63712.

المراجع

التقرير الدوري الوطني.

تنزيل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات (ohchr.org).

المرأة وأنشطة الأعمال والقانون، البنك الدولي 2020.
.https://thedocs.worldbank.org/en/doc/346621592507140142-0050022020/original/WBL2020Arabic.pdf

Adel, A., "Combating Violence against Women Strategy", Al-Masshad, 30 April 2015.

Amnesty International, Circles of hell: Domestic, public and state violence against women in Egypt. (London: Amnesty International, 2015).

Amnesty International, Egypt: Checklist to Combat Sexual and Gender Based Violence (2013). Available at https://www.amnesty.org/en/documents/MDE12/013/2013/en/.

Euro-Mediterranean Human Rights Network, Factsheet: Report on Violence against Women in Egypt (2015). Available at http://web.law.columbia.edu/sites/default/files/microsites/gender-sexuality/emhrn-factsheet-vaw-egypt-en.pdf.

Human Rights Watch, Divorced from Justice (2014). Available at https://www.hrw.org/reports/2004/egypt1204/egypt1204.pdf.

International Federation for Human Rights, Egypt: Keeping Women Out: Sexual Violence against Women in the Public Sphere (2014). Available at https://www.fidh.org/IMG/pdf/egypt_women_final_english.pdf.

National Council for Women, Report of the National Council for Women on Activities in the Field on the Elimination of Violence against Women (2013).

Nazra for Feminist Studies, "Qanun Nashaz" A Campaign on the Legal Issues Associated with Violence against Women in Both Public and Private Spheres (December 2014). Available at http://nazra.org/en/2014/12/%E2%80%9Cqanun-nashaz%E2%80%9D-campaign-legal-issues-associated-violence-against-women-both-public-and.

Organisation for Economic Co-operation and Development, Social Institutions and Gender Index, Egypt (2014). Available at https://www.genderindex.org/wp-content/uploads/files/datasheets/2019/EG.pdf.

Population Reference Bureau, Advancing Egyptian Society by Ending Violence against Women (May 2015). Available at http://www.prb.org/pdf15/egypt-violence-against-women.pdf.

Population Reference Bureau, Spousal Violence in Egypt (2010). Available at http://www.prb.org/pdf10/spousalviolence-egypt.pdf.

Protection Project, A Human Rights Report on Trafficking in Persons, Especially Women and Children: Egypt (2010). Available at http://www.protectionproject.org/wp-content/uploads/2010/09/Egypt.pdf.

Saferworld, Violence against Women in Egypt, Prospects for Improving Police Response (2015). Available at https://www.saferworld.org.uk/resources/publications/904-violence-against-women-in-egypt-prospects-for-improving-police-response.

Tadros, M., Reclaiming the Streets for Women's Dignity: Effective Initiatives in the Struggle against Gender-Based Violence in between Egypt's Two Revolutions, IDS Evidence Report No. 48 (2014). Available at http://opendocs.ids.ac.uk/opendocs/bitstream/handle/123456789/3384/ER48.pdf?sequence=1.

Tadros, M., Battling with Increased Gender-Based Violence in Egypt's Transition: Report on the Scoping Workshop Held in Cairo, IDS Evidence Report No. 10 (2013). Available at http://opendocs.ids.ac.uk/opendocs/bitstream/handle/123456789/2804/ER10.pdf?sequence=1.

Tadros, M., Politically Motivated Sexual Assault and the Law in Violent Transitions: A Case Study from Egypt, IDS Evidence Report No. 8 (2013). Available at http://opendocs.ids.ac.uk/opendocs/bitstream/handle/123456789/2950/ER8%20final%20online.pdf?sequence=1&utm_source=idswebsite&utm_medium=download&utm_campaign=opendocs.

United Nations Children's Fund, Egypt: MENA Gender Equality Profile (2011).

UN Women, Study on Ways and Methods to Eliminate Sexual Harassment in Egypt (2013).

Empowerment women strategy 2030. Available at http://www.enow.gov.eg/%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A4%D9%8A%D8%A9%20%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%87%D8%AF%D9%81%20%D9%81%D9%8A%202030.

National strategy for combating violence against women. Available at http://www.arabwomenorg.org/MediaFiles/Landing/files/egypt-strategy.pdf.

National voluntary report, Egypt, progress of implementation of Agenda 2030. Available at https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/20269EGY_VNR_2018_final_with_Hyperlink_9720185b45d.pdf.

UNFPA, Regional Report Sexual and Reproductive Health Laws and Policies in Selected Arab Countries July 2016. Available at https://arabstates.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/Sexual.pdf.

Legal Agenda, The principles of Islamic law in Article 2 of the Egyptian constitution: a struggle over its interpretation, seeking to close the doors of ijtihad. Available at https://bit.ly/3NRlnQx.

Report of the working group of the universal periodic review of Egypt. Available at https://undocs.org/en/A/HRC/43/16.

Review of the Executive Plan 2015-2020 In the context of the National Population and Development Strategy 2015-2030. Available at https://egypt.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/exectives_english_aug20.pdf.

Reproductive Health Policies 2017. Available at https://www.un.org/en/development/desa/population/publications/pdf/policy/reproductive_health_policies_2017_data_booklet.pdf.

الحواشي

1. القانون رقم 26 لسنة 1975 المعدل بالقانون رقم 154 لسنة 2004 بشأن الجنسية المصرية.
2. القرار الجمهوري رقم 77 لسنة 1984 الصادر في 27 شباط/فبراير 1984 والمنشور في الجريدة الرسمية عدد 17 بتاريخ 23 نيسان/أبريل 1992.
3. المجلس القومي للمرأة (2018)، تقرير متابعة دور الوزارات والجامعات والجهات المختلفة في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية 2030. http://ncw.gov.eg/Images/PdfRelease/follow-up_report_of_the_nation-4202024143811118.pdf.
4. المجلس القومي للمرأة (2017)، استراتيجية المرأة 2030. http://ncw.gov.eg/wp-content/uploads/2018/02/2017-04-23-strategy-2030.pdf.
5. https://bit.ly/3tx8VNw.
6. المجلس القومي للسكان: الاستراتيجية القومية للصحة الإنجابية (2015–2020).
7. القانون رقم 17 لسنة 1983، المادة 64. http://www.e-lawyerassistance.com/LegislationsPDF/Egypt/LawyersProfessionLawAr.pdf.
8. القانون رقم 17 لسنة 1983، المادة 93. http://www.e-lawyerassistance.com/LegislationsPDF/Egypt/LawyersProfessionLawAr.pdf.
9. UNFPA and UN Women (2020) Egypt Review of Health, Justice and Police, and Social Essential Services for Women and Girls survivors of Violence in the Arab States. https://bit.ly/3Ajkkoa.
10. قرار وزارة الداخلية رقم 2285 لسنة 2013.
11. https://alrased.net/main/articles.aspx?selected_article_no=6312.
12. قرار وزير الداخلية رقم 3937 لسنة 1996 الصادر تنفيذاً لأحكام المادتين 8 و13 من القانون رقم 97 لسنة 1959.
13. قانون التجارة، القانون رقم 17 لسنة 1999، المادة 2.
14. المرجع نفسه، المادة 14(1).
15. القانون رقم 81 لسنة 2016 بإصدار قانون الخدمة المدنية، المادة 1.
16. المادة 65 من القانون رقم 2014/45 بشأن تنظيم مباشرة الحقوق السياسية.
17. قانون العقوبات، المادة 237.
18. Mohamed Zaid, “The Lenient Treatment of Honour Crimes in Egypt” (doctoral thesis, American University in Cairo, 2015). http://dar.aucegypt.edu/bitstream/handle/10526/4550/Thesis%20Mohamed%20Zaid%20Fall%202015.doc?sequence=1.
19. القرار الوزاري رقم 271 لسنة 2007.
20. قانون رقم 10 لسنة 2021 بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات (242 مكرر و242 مكرر (أ)).
21. قانون العقوبات، المواد 237 و273 و274 و277.
22. المرجع نفسه، المادة 274.
23. المرجع نفسه، المادة 277.
24. قانون العقوبات، المادة 268.
25. القانون رقم 5 لسنة 2018 بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات المصري.
26. قانون رقم 141 لسنة 2021 بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات.

27. قانون في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات، المادتان 25 و26.
28. قانون مكافحة البغاء لسنة 1951، المادة 9. وفي عام 1961، أعيد إدراجه في القانون تحت اسم القانون رقم 10 لسنة 1961 في شأن مكافحة الدعارة في الجمهورية العربية المتحدة.
29. المرجع نفسه، المادة 13. https://bit.ly/3G80i3x.
30. أخبار وزارة القوى العاملة حول اجتماع الأمانة الفنية لوحدة المساواة بين الجنسين في 2020/07/15 برئاسة وزير القوى العاملة.
31. المرجع نفسه، المادتان 92 و120.
32. http://gate.ahram.org.eg/News/1513134.aspx.
33. قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات، المادتان 40 و41.
34. المرجع نفسه، المادة 4 (ب).
35. القانون رقم 1 لسنة 2000 بشأن الأحوال الشخصية، المادة 3.
36. القانون رقم 100 لسنة 1985، المادة 11 مكرر.
37. المرجع نفسه، المادة 11 مكرر ثانياً.
38. وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير الاتجار بالبشر لعام 2017: مصر.
39. قرار وزير العدل رقم 9200 لسنة 2015 بشأن إيداع شهادات استثمار ذات عائد دوري بمبلغ 50 ألف جنيه باسم الزوجة المصرية التي تتزوج من أجنبي. https://bit.ly/3DVOSNB.
40. القانون رقم 100 لسنة 1985، المادة 6.
41. القانون رقم 1 لسنة 2000 بإصدار قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية.
42. يتوفر مشروع قانون الأحوال الشخصية للمصريين المسيحيين لسنة 2014 على الموقع التالي: https://bit.ly/3hrlxmG.
43. القانون رقم 126 لسنة 2008، المادة 54.
44. وزير التربية والتعليم، قرار رقم 29 بتاريخ 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2017.
45. اقتراح بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم 119 لسنة 1952 بأحكام الولاية على المال الولاية والقانون رقم 1 لسنة 2000.
46. قانون المواريث رقم 77 لسنة 1943.
47. مصر (2019)، تقرير جمهورية مصر العربية عن التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين عن الفترة من 2014 حتى آذار/مارس 2019). https://archive.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/page_attachments/beijing_egypt_report_0.pdf.
48. الدستور 2019، المادة 18.
49. قانون العقوبات، المواد من 260 إلى 263.
50. https://arabstates.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/Sexual.pdf، ص. 32.
51. http://lawsandpolicies.unaids.org/country?id=EGY.

المصفوفة ومعايير الترميز

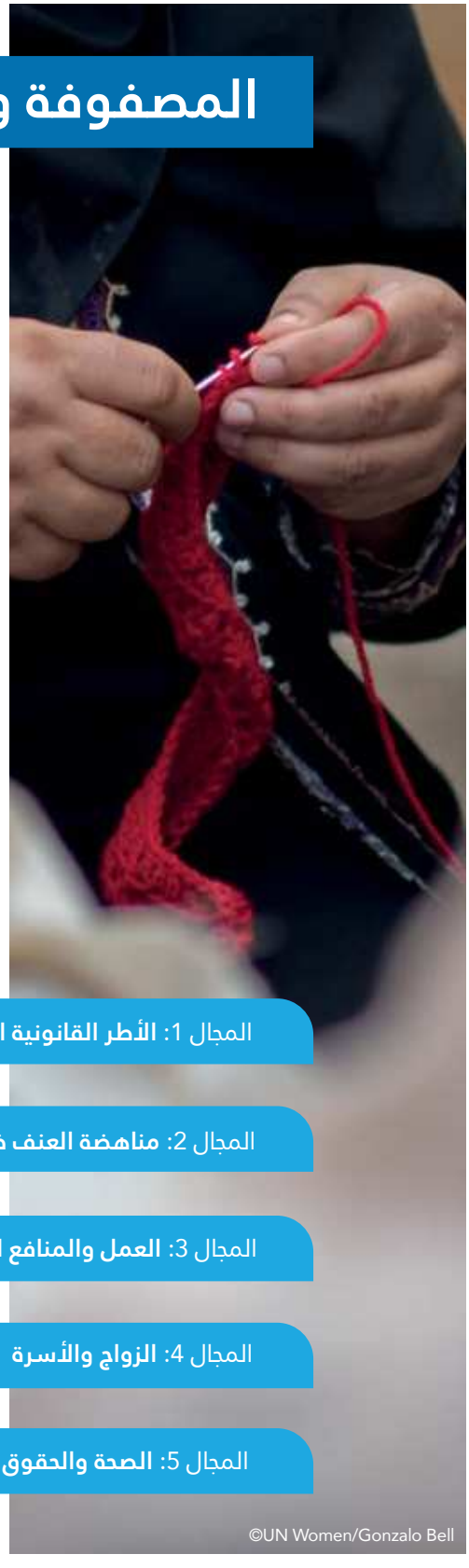
©UN Women/Gonzalo Bell

نعم

ينص القانون على مساواة النوع الاجتماعي و/أو الحماية من العنف.

جزئياً

تمت معالجة بعض جوانب القانون المتعلقة بعدالة النوع الاجتماعي، ولكن ما زالت هناك فجوات جسيمة. وما زال القانون يورد بعض الأوجه الهامة من عدم مساواة النوع الاجتماعي التي يجب معالجتها و/أو هناك فجوات جسيمة في الحماية القانونية من العنف.

لا

لا ينص القانون على مساواة النوع الاجتماعي و/أو الحماية من العنف غير متوفرة أو أنها موجودة ولكن بمستوى متدنٍ.

لا تتوفر أي بيانات.

لا يغطي القانون هذه المسألة.

المجال 1: **الأطر القانونية الرئيسية والحياة العامة**

المجال 2: **مناهضة العنف ضد المرأة**

المجال 3: **العمل والمنافع الاقتصادية**

المجال 4: **الزواج والأسرة**

المجال 5: **الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية**

المجال 1: الأطر القانونية الرئيسية والحياة العامة

التعزيز

هل صدّق البلد على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (اتفاقية سيداو)؟ وهل أبدى أي تحفظات على تنفيذ بنود الاتفاقية؟

- تم التصديق عليها بدون تحفظات.
- تم التصديق عليها مع تحفظات.
- لم يتم التصديق عليها.

هل يشير الدستور إلى المساواة بين الجنسين وعدم التمييز ضد المرأة؟

- تشير مواد في الدستور صراحةً إلى المساواة بين الجنسين أو عدم التمييز ضد المرأة.
- يورد الدستور بعض الإشارات الصريحة أو الضمنية إلى المساواة بين الجنسين أو عدم التمييز ضد المرأة، لكنه ينصّ على حقوق محدودة أو غير متكافئة للمرأة.
- لا تتناول أي مواد في الدستور مسألة المساواة بين الجنسين أو التمييز ضد المرأة.

إذا كان القانون العرفي مصدراً شرعياً للقانون بموجب الدستور، فما هي صلاحيته إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين أو بعدم التمييز ضد المرأة؟

- في حال وجود تعارض أو عدم اتساق بين القانون العرفي والأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو بعدم التمييز، يسمو الدستور ويُعلَن بطلان القانون ذي الصلة.
- لا تتناول التشريعات أو السوابق القضائية مسألة صلاحية القانون العرفي المتعارض مع الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة.
- في حال وجود تعارض أو عدم اتساق بين القانون العرفي والأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو بعدم التمييز، يسمو القانون العرفي.
- القانون العرفي ليس مصدراً من مصادر القانون بموجب الدستور .

إذا كان قانون الأحوال الشخصية مصدراً قانونياً يعتدّ به بموجب الدستور، فما هي صلاحيته إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين أو بعدم التمييز ضد المرأة؟

- في حال وجود تعارض أو عدم اتساق بين قانون الأحوال الشخصية والأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو بعدم التمييز، يسمو الدستور ويُعلَن بطلان القانون ذي الصلة.
- لا تتناول التشريعات أو السوابق القضائية مسألة صلاحية قانون الأحوال الشخصية المتعارض مع الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة.
- في حال وجود تعارض أو عدم اتساق بين قانون الأحوال الشخصية والأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو بعدم التمييز، يسمو قانون الأحوال الشخصية.
- قانون الأحوال الشخصية ليس مصدراً من مصادر القانون بموجب الدستور.

هل تحدّد القوانين المحلية بوضوح ولاية واختصاص نظم العدالة غير الرسمية حيثما وجدت، من حيث إنفاذها القوانين الرسمية وغير الرسمية الواجب اتساقها مع المعايير الدولية، بما في ذلك عدم التمييز؟

- يحدّد القانون بوضوح ولاية نظم العدالة غير الرسمية واختصاصها
- يحدّد القانون ولاية نظم العدالة غير الرسمية واختصاصها
- يحدّد القانون ولاية نظم العدالة غير الرسمية واختصاصها

من حيث إنفاذها القوانين الرسمية وغير الرسمية، ويجرّم صراحةً التمييز ضد المرأة، ويعترف بالتمييز المباشر وغير المباشر ويحظّرهما.

من حيث إنفاذها القوانين الرسمية وغير الرسمية، ويجرّم صراحةً التمييز ضد المرأة عموماً، ولكنّه لا يفرق بين التمييز المباشر وغير المباشر ولا يذكرهما.

من حيث إنفاذها القوانين الرسمية وغير الرسمية، بدون الاعتراف بدور النظم غير الرسمية في تعزيز المعايير الدولية لحقوق الإنسان وصونها، بما في ذلك المساواة وعدم التمييز؛ أو لا يحدّد القانون ولاية نظم العدالة غير الرسمية واختصاصها، بما في ذلك المساواة وعدم التمييز.

لا يحدد القانون ولاية نُظم العدالة غير الرسمية واختصاصها.

هل من قانون مناهض للتمييز يحظّر التمييز المباشر وغير المباشر ضد المرأة؟

هناك قانون يجرّم صراحةً التمييز ضد المرأة، ويعترف بالتمييز المباشر وغير المباشر ويحظّرهما.

هناك قانون عام يحظّر التمييز، ولكنه لا يفرق بين التمييز المباشر وغير المباشر ولا يأتي على ذكرهما.

ليس هناك قانون يحظّر أي شكل من أشكال التمييز ضد المرأة.

هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في تولي المناصب العامة والسياسية وفي الوصول إليها (في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية)؟

هناك نصّ صريح يؤكد على المساواة بين المرأة والرجل في تولي المناصب العامة والسياسية ويمنع التمييز في هذا الشأن.

ليس هناك أحكام تحظّر على المرأة تولي المناصب العامة والسياسية، ولكن ليس هناك تأكيد إيجابي على هذا الحق.

هناك أحكام قانونية تمنع صراحةً المرأة من التمتع بحقوق متساوية في تولي المناصب العامة والسياسية ومن إمكانية الوصول إليها.

هل تخصَّص للمرأة حصص (مقاعد مخصصة) في مقاعد البرلمان الوطني؟

هناك أنظمة مشرّعة و/أو دستورية إلزامية تخصّص حصصاً للمرأة في مقاعد البرلمان الوطني تفي بالحد الأدنى من المعيار الدولي الموصى به، ألا وهو 30 في المائة من المقاعد، أو تتجاوزه.

هناك أنظمة مشرّعة و/أو دستورية إلزامية تخصّص حصصاً للمرأة في مقاعد البرلمان الوطني لا تفي بالحد الأدنى من المعيار الدولي الموصى به، ألا وهو 30 في المائة من المقاعد، أو اعتمدت الدولة نظام الحصص الطوعي.

ليس هناك أحكام قانونية بشأن حصص المرأة في مقاعد البرلمان الوطني.

هل من قانون يحظر صراحةً العنف ضد المرأة في السياسة والانتخابات؟

هناك قانون يجرّم صراحةً العنف ضد المرأة في السياسة و/أو الانتخابات.

هناك قانون يجرّم صراحةً العنف في السياسة و/أو الانتخابات بدون الإشارة الصريحة إلى العنف ضد المرأة.

ليس هناك قانون يجرّم أي نوع من أنواع العنف ضد المرأة في السياسة أو الانتخابات.

الإنفاذ والرصد

هل المعونة القانونية مكفولة في المسائل الجنائية؟

هناك أحكام في الدستور/قوانين أخرى تكفل الحق في المعونة القانونية وفي تقديمها (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التمثيل القانوني، والمساعدة المالية، والمشورة القانونية) في المسائل الجنائية.

هناك أحكام مبهمة، لكن ليس هناك إشارة صريحة إلى تقديم المعونة القانونية.

ليس هناك أحكام تكفل المعونة القانونية.

هل المعونة القانونية مكفولة في المسائل المدنية/الأسرية؟

هناك أحكام في الدستور/قوانين أخرى تكفل الحق في المعونة القانونية وفي تقديمها (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التمثيل القانوني، والمساعدة المالية، والمشورة القانونية) في المسائل المدنية/الأسرية.

هناك أحكام مبهمة، لكن ليس هناك إشارة صريحة إلى تقديم المعونة القانونية.

ليس هناك أحكام تنصّ على كفالة المعونة القانونية.

هل يتعيّن على المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل المدنية؟

لا يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل المدنية.

يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في بعض المسائل المدنية.

يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في كافة المسائل المدنية.

هل لشهادة المرأة الوزن الثبوتي نفسه أمام المحكمة أسوةً بشهادة الرجل؟

لشهادة المرأة الوزن الثبوتي نفسه أمام المحكمة أسوةً بشهادة الرجل في جميع المحاكم (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر محاكم الأحوال الشخصية، والمحاكم الدينية والمدنية والجنائية ومحاكم الأسرة).

لشهادة المرأة الوزن الثبوتي نفسه أمام المحكمة أسوةً بشهادة الرجل في معظم الحالات، لكن لا تزال هناك استثناءات كبيرة.

ليس لشهادة المرأة الوزن الثبوتي نفسه أمام المحكمة خلافاً لشهادة الرجل في معظم الحالات.

هل هناك قوانين تشترط صراحةً إنتاج و/أو نشر الإحصاءات المصنّفة حسب نوع الجنس؟

ينصّ القانون صراحةً على إنتاج ونشر الإحصاءات المصنّفة حسب نوع الجنس.

تذكر القوانين العامة للإحصاءات بوضوح نوع الجنس بوصفه مجالاً يتعين مسحه، غير أنها لا تلزم بإنتاج و/أو نشر هذه الإحصاءات أو توجبه.

ليس هناك تشريع يشير إلى الإحصاءات المصنّفة حسب نوع الجنس.

هل يتعيّن على المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل الشخصية/الأسرية؟

لا يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل الشخصية/الأسرية.

يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في بعض المسائل الشخصية/الأسرية.

يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات قانونية في كافة المسائل الشخصية/الأسرية.

هل هناك حوافز لإدراج النساء في قوائم المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية، أو حصص إلزامية بحيث تفرض عقوبات في حال عدم الامتثال؟

هناك حصص إلزامية للنساء في قوائم المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية بحيث تفرض عقوبات في حال عدم الامتثال أو هناك حوافز للأحزاب لإدراج النساء في قوائم المرشحين.

هناك حصص إلزامية لإدراج النساء في قوائم المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية، لكن ليس هناك عقوبات في حال عدم الامتثال.

ليس هناك تشريع يلزم الأحزاب بتخصيص حصص إلزامية لإدراج النساء في قوائم المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية، ولا ينصّ أي تشريع على حوافز للأحزاب للقيام بذلك.

المجال 2: مناهضة العنف ضد المرأة

التعزيز

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف البدني؟

هناك قانون متعلق بالعنف الأسري يشمل تعريفه كافة أشكال العنف البدني. ويسّر القانون حصول المرأة على تدابير الحماية، بما في ذلك أوامر الحماية وخدمات الدعم.	هناك قانون متعلق بالعنف الأسري، ولكن تعريفه غامض/غير واضح؛ ولا يشمل كافة أشكال العنف البدني و/أو لا يتيح للمرأة الحصول على تدابير الحماية.	ليس هناك قانون متعلق بالعنف الأسري.

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف الجنسي؟

هناك قانون متعلق بالعنف الأسري يشمل تعريفه كافة أشكال العنف الجنسي. ويسّر القانون حصول المرأة على تدابير الحماية، بما في ذلك أوامر الحماية وخدمات الدعم.	هناك قانون متعلق بالعنف الأسري، ولكن تعريفه غامض/غير واضح؛ ولا يشمل العنف الجنسي؛ و/أو لا يسّر حصول المرأة على تدابير الحماية.	ليس هناك قانون متعلق بالعنف الأسري.

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف النفسي/العاطفي؟

هناك قانون متعلق بالعنف الأسري يشمل تعريفه كافة أشكال العنف النفسي/العاطفي. ويسّر القانون حصول المرأة على تدابير الحماية، بما في ذلك أوامر الحماية وخدمات الدعم.	هناك قانون متعلق بالعنف الأسري، ولكن تعريفه غامض/غير واضح؛ ولا يشمل العنف النفسي/العاطفي، ولا يجرّم العنف الأسري و/أو لا يمكّن المرأة من الحصول على تدابير الحماية.	ليس هناك قانون متعلق بالعنف الأسري.

هل هناك تشريع بشأن العنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف المالي/الاقتصادي؟

هناك قانون بشأن العنف الأسري يشمل تعريفه كافة أشكال العنف المالي/الاقتصادي. ويسّر القانون حصول المرأة على تدابير الحماية، بما في ذلك أوامر الحماية وخدمات الدعم.	هناك قانون متعلق بالعنف الأسري، ولكن تعريفه غامض/غير واضح؛ ولا يشمل كافة أشكال العنف المالي/الاقتصادي، و/أو لا يتيح للمرأة الحصول على تدابير الحماية.	ليس هناك قانون متعلق بالعنف الأسري.

هل يُعرَّف التحرش الجنسي في أي تشريع؟

التحرش الجنسي معرّف في التشريعات ويحظّره القانون الجنائي أو قانون العمل.	التحرش الجنسي غير معرّف في التشريعات، غير أنه ترد في القانون الجنائي أو قانون العمل عقوبات قد توفر بعض الحماية.	هناك حد أدنى من الحماية أو لا حماية على الإطلاق من التحرش الجنسي في القانون الجنائي أو قانون العمل.

هل تجرّم القوانين فعل الاغتصاب على أساس عدم الرضا، بدون اشتراط إثبات استعمال القوة البدنية أو الإيلاج؟

يستند القانون في تعريفه جريمة الاغتصاب إلى عدم الرضا ولا يشترط إثبات استعمال القوة البدنية أو الإيلاج.	يستند القانون في تعريفه جريمة الاغتصاب إلى عدم الرضا ويشترط إثبات استعمال القوة البدنية أو الإيلاج.	يشترط القانون في تعريفه جريمة الاغتصاب إثبات استعمال القوة البدنية أو الإيلاج أو يصفها بجريمة "شرف" أو جريمة ضد الأسرة. وليس هناك إشارة صريحة إلى عدم الرضا باعتباره عنصراً من عناصر الجريمة.

هل يتضمن القانون تبرئة الجاني إذا تزوج ضحيته؟

لا يتضمن القانون الجنائي نصاً يبرّئ مرتكب الاغتصاب أو الاختطاف أو جرائم أخرى إذا تزوج الضحية.	يبرّأ الجاني إذا تزوج الضحية في ظروف محدودة، مثلاً نتيجة إنفاذ القانون العرفي أو وجود ثغرات في القوانين الجنائية تسمح بالتبرئة عندما تكون الضحية فتاة دون السن المقررة قانوناً.	يتضمن القانون الجنائي نصاً يبرّئ مرتكب الاغتصاب أو الاختطاف أو جرائم أخرى إذا تزوج الضحية.

هل يجرّم القانون الاغتصاب الزوجي؟

يتناول القانون الجنائي صراحةً الاغتصاب الزوجي ويُجرّمه.	يُحاكم الاغتصاب الزوجي أحياناً بموجب القانون الذي يرعى جريمة الاغتصاب أو غيره من القوانين.	يفسّر النظام القانوني التعريف القانوني للاغتصاب الوارد في القانون الجنائي/ الشريعة الإسلامية باعتبار أنه يستبعد الاغتصاب الزوجي.

هل يجرّم القانون فعل الزنا؟

لا يجرّم القانون فعل الزنا.	لا يجرّم القانون الجنائي فعل الزنا، لكن تطبّق العقوبات المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية.	يجرّم القانون فعل الزنا.

هل يجيز القانون الظروف المخففة في جرائم قتل الإناث؟

ليس هناك نصّ يجيز تخفيف العقوبة في جرائم قتل الإناث، بما فيها ما يسمى جرائم "الشرف".	ألغي بعض الأحكام التي تسمح بتخفيف العقوبة في جرائم قتل الإناث، ولكن لا تزال هناك ثغرات.	هناك نصّ يجيز تخفيف العقوبة في جرائم قتل الإناث، بما فيها ما يسمى جرائم "الشرف".

هل تتاح أوامر حماية جنائية ومدنية لضحايا العنف تتأتى عن انتهاكها عواقب قانونية (يعتبر انتهاكها جريمة)؟

ترد في القانون بوضوح الأحكام القانونية لأوامر الحماية المدنية والجنائية التي تتأتى عن انتهاكها عواقب قانونية.	نوع واحد فقط من أوامر الحماية ممكن.	ليس هناك أحكام لإنفاذ أوامر الحماية، أو إذا كانت هناك أوامر حماية فهي تؤدي إلى احتجاز الضحايا/الناجيات.

هل هناك أحكام شاملة (عقابية وحمائية ووقائية) بشأن الاتجار بالبشر في أي قانون؟

هناك قوانين شاملة لمكافحة الاتجار بالبشر تنصّ على تدابير عقابية وحمائية ووقائية.	تُجرَّم بعض الأشكال المتمايزة للاتجار، مثل الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي، ولكن لا يلزم القانون باتخاذ تدابير حمائية ووقائية.	ينصّ القانون الجنائي على حد أدنى من جرائم الاتجار بالبشر أو لا ينصّ على أي جرائم في هذا الشأن.

هل يجرّم القانون تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث في حال ممارسته؟

يحظّر أو يجرّم تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث.	تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث فعلٌ تنظّمه اللوائح ولكنها لا تجرّمه. ويُمارس فعل تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث وهو غير محظور.	ليس هناك حالات موثقة. وليس هناك أي حظر قانوني.

هل يجرَّم الاشتغال بالجنس والبغاء؟

لا يجرّم الأشخاص الذين يبيعون الجنس/ يشتغلون بالجنس.	يجرّم الاشتغال بالجنس، رهناً باستثناءات تجيزه في بعض المجالات الخاضعة للإشراف التنظيمي.	تجرّم قوانين مكافحة البغاء الأشخاص الذين يبيعون الجنس/يشتغلون بالجنس.

هل يجرّم القانون العلاقات الجنسية بالتراضي بين شخصين من جنس واحد؟

لا يجرّم القانون العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي بين البالغين. ولا تطبّق الشرطة القوانين الجنائية (مثل الفجور، والفحش، والسلوك غير الأخلاقي) فيما يتعلق بهذه العلاقات أو بالتعبير عن الميل الجنسي.

هناك تفسيرات قضائية متضاربة للقانون الجنائي فيما يتعلق بالعلاقات الجنسية المثلية. وتطبّق الشرطة القوانين الجنائية (مثل الفجور، والفحش، والسلوك غير الأخلاقي) فيما يتعلق بهذه العلاقات أو بالتعبير عن الميل الجنسي.

يجرّم القانون العلاقات الجنسية المثلية.

لم يتناول التقييم القطري هذا الموضوع.

لا يتطرق القانون إلى هذه المسألة.

هل هناك نصّ في القانون يجرّم العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات؟

هناك أحكام في القانون تجرّم العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات.

ليس هناك في القانون أي أحكام تتناول على وجه التحديد العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات، لكن هناك أحكام يمكن تطبيقها على كلّ من الرجال والنساء و/أو على العنف على شبكة الإنترنت وخارجها.

ليس هناك أي أحكام في القانون تجرّم العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات.

الإنفاذ والرصد

هل رصدت الهيئات الحكومية تعهدات في الميزانية لتنفيذ التشريعات المناهضة للعنف ضد النساء والفتيات عبر إلزام الحكومة بتوفير ميزانية أو تخصيص الأموال بغية تنفيذ البرامج أو الأنشطة ذات الصلة؟

تقدم الهيئات الحكومية تعهدات ملزمة في الميزانية لتنفيذ التشريعات المناهضة للعنف ضد النساء والفتيات عبر إتاحة التمويل للبرامج والأنشطة ذات الصلة.

هناك تعهدات في الميزانية، لكنها غير ملزمة ولا تفرض أي التزام على الحكومة.

ليس هناك تعهدات في الميزانية لإنفاذ التشريعات ذات الصلة بمناهضة العنف ضد النساء والفتيات.

هل وضِعت خطة عمل أو سياسة وطنية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات تشرف عليها آلية وطنية مكلّفة رصد التنفيذ واستعراضه؟

وضِعت خطة عمل/سياسة وطنية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات تشرف عليها آلية وطنية مكلّفة رصد التنفيذ واستعراضه.

وضِعت خطة عمل/سياسة وطنية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات، لكن ليس هناك آلية للرصد والتنفيذ.

ليس هناك خطة عمل أو سياسة وطنية.

المجال 3: العمل والمنافع الاقتصادية

التعزيز

هل يفرض القانون عدم التمييز ضد المرأة في العمل؟

هناك أحكام محدّدة في قانون العمل تحظّر صراحةً التمييز ضد المرأة/تنصّ على عدم التمييز ضدها.

لا يتضمن قانون العمل حكماً محدّداً يحظّر التمييز ضد المرأة، غير أن أحكاماً عامة أخرى قد تجرّمه.

لا يحظّر التمييز ضد المرأة في العمل.

هل يفرض القانون المساواة في الأجر عن العمل نفسه الذي يؤديه الرجل؟

يمنح قانون العمل المرأة الحق في أجر متساوٍ عن العمل نفسه الذي يؤديه الرجل.

لا يمنح قانون العمل المرأة الحق في أجر متساوٍ عن العمل نفسه الذي يؤديه الرجل.

هل يفرض القانون الأجر المتساوي في العمل ذي القيمة المتساوية؟

يمنح قانون العمل المرأة الحق في الأجر المتساوي في العمل ذي القيمة المتساوية أسوةً بالرجل.

يمنح القانون المرأة والرجل الأجر المتساوي في العمل ذي القيمة المتساوية، غير أن الغموض يلف عناصر الأجر الأخرى، بما في ذلك البدلات على سبيل المثال لا الحصر.

لا يمنح قانون العمل المرأة الحق في الأجر المتساوي في العمل ذي القيمة المتساوية خلافاً للرجل.

هل يجيز القانون للمرأة أداء الوظائف نفسها التي يؤديها الرجل؟

هناك قانون يؤكد حق المرأة في أداء الوظائف نفسها التي يؤديها الرجل.

ليس هناك قيود قانونية على المرأة بشأن العمل الشاق أو في مهن محدّدة.

هناك قيود قانونية على المرأة بشأن العمل الشاق أو في مهن محدّدة.

هل يجيز القانون للمرأة العمل خلال ساعات الليل أسوةً بالرجل؟

هناك قانون يؤكد حق المرأة في العمل خلال ساعات الليل أسوةً بالرجل.

ليس هناك قيود قانونية على المرأة بشأن العمل خلال ساعات الليل.

هناك قيود قانونية على المرأة بشأن العمل خلال ساعات الليل.

هل يحظّر القانون الفصل في أثناء فترة الحمل وإجازة الأمومة؟

يحظّر قانون العمل على أصحاب العمل فصل النساء بسبب الحمل وإجازة الوضع.

بالرغم من أن قانون العمل لا يتضمن حظراً محدّداً بشأن فصل النساء بسبب الحمل، فإن هذا السلوك قد يكون غير قانوني بموجب أحكام أخرى، مثل التمييز غير القانوني.

لا يحظّر القانون فصل النساء بسبب الحمل وإجازة الوضع.

هل ينصّ القانون على إجازة وضع ترقى إلى المعيار الذي حدّدته منظمة العمل الدولية بأربعة عشر أسبوعاً؟

للمرأة الحق القانوني في إجازة وضع مدفوعة الأجر وفقاً للمعيار الذي حدّدته منظمة العمل الدولية بأربعة عشر أسبوعاً أو لفترة أطول.

للمرأة الحق القانوني في إجازة وضع مدفوعة الأجر لفترة أقل من المعيار الذي حدّدته منظمة العمل الدولية بأربعة عشر أسبوعاً.

ليس للمرأة الحق القانوني في إجازة وضع مدفوعة الأجر.

هل ينصّ القانون على إجازة أبوة مدفوعة الأجر؟

ينصّ القانون على إجازة أبوة مدفوعة الأجر.

ينصّ القانون على إجازة أبوة رمزية مدفوعة الأجر.

ليس للآباء الحق القانوني في إجازة أبوة مدفوعة الأجر.

هل يمكن للمرأة أن تبرم عقداً أسوةً بالرجل؟

ينصّ القانون على حقوق متساوية في التعاقد.

ليس هناك قيود قانونية تُفرض على حق المرأة في إبرام العقود، غير أن هناك بعض الأحكام العامة الأخرى المتعلقة بحقوق المرأة التي تتعارض مع حقها في التعاقد.

يفرض القانون شروطاً على حق المرأة في التعاقد.

هل يجيز القانون للمرأة تسجيل الأعمال التجارية أسوةً بالرجل؟

ليس هناك قيود قانونية على تسجيل المرأة الأعمال التجارية، ويعاد تأكيد حقها في ذلك ضمن أطر سياساتية أو استراتيجية أخرى.

ليس هناك قيود قانونية على تسجيل المرأة الأعمال التجارية.

هناك قيود قانونية على تسجيل المرأة الأعمال التجارية.

هل تتناول التشريعات التحرش الجنسي في مكان العمل؟

هناك أحكام محدّدة في قانون العمل تحظّر صراحةً التحرش الجنسي في مكان العمل.

لا يتضمّن قانون العمل حكماً محدّداً يحظّر التحرش الجنسي في مكان العمل، غير أن أحكاماً عامة أخرى قد تجرّم هذا الفعل.

لا تتناول أي تدابير تشريعية التحرش الجنسي في مكان العمل.

هل هناك أحكام تجيز الدعاوى/سبل الانتصاف المدنية فيما يتعلق بالتحرش الجنسي في مكان العمل؟

هناك أحكام بشأن الدعاوى/سبل الانتصاف المدنية في حالات التحرش الجنسي في مكان العمل، فضلاً عن أحكام لمعاقبة فصل صاحب العمل العاملَ بدافع الانتقام.

هناك أحكام بشأن الدعاوى/سبل الانتصاف المدنية في حالات التحرش الجنسي في مكان العمل، لكن ليس هناك أحكام لمعاقبة فصل صاحب العمل العاملَ بدافع الانتقام.

ليس هناك أحكام بشأن الدعاوى/سبل الانتصاف المدنية في حالات التحرش الجنسي في مكان العمل ولا لمعاقبة فصل صاحب العمل العاملَ بدافع الانتقام.

هل تميّز القوانين الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية (قوانين العمل، وقوانين التقاعد المدني، وغيرها من القوانين) بين الرجل والمرأة من حيث سن التقاعد؟

ينصّ التشريع الوطني على سن التقاعد ذاتها للعمال والعاملات.

ينصّ التشريع الوطني على سن التقاعد ذاتها للعمال والعاملات، ويمنح النساء حصراً خيار التقاعد المبكر.

ينصّ التشريع الوطني على سن تقاعد دنيا للعاملات.

هل تضمن القوانين الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية حقوقاً متساوية للرجال والنساء في منح أزواجهم معاشاتهم التقاعدية؟

تنصّ التشريعات الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية على المساواة بين الجنسين في حق منح الأزواج المعاشات التقاعدية.

تنصّ التشريعات الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية على حق المرأة في منح زوجها معاشها التقاعدي لكن في ظروف معينة (مثلاً كون الزوج ذا إعاقة).

تجيز التشريعات الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية للرجل حصراً منح زوجته معاشه التقاعدي.

هل يؤمّن قانون العمل الحماية للعمال المنزليين؟

يشمل قانون العمل العمال المنزليين في مندرجاته ويكفل لهم قدراً كبيراً من الحماية القانونية من الاستغلال والاعتداء.

للعمال المنزليين بعض الحقوق القانونية في الحماية من الاستغلال والاعتداء، ولكنهم لا يتمتعون بالحماية العمالية ذاتها التي يتمتع بها العمال الآخرون في الاستخدام النظامي أو بحماية مماثلة.

لا يتمتع العمال المنزليون بأي حقوق قانونية في الحماية من الاستغلال والاعتداء.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في حيازة الممتلكات واستعمالها والتصرف فيها؟

هناك نظام تشريعي للملكية يؤكد المساواة بين الرجل والمرأة في حق حيازة الممتلكات واستعمالها والتصرف فيها.

هناك نظام تشريعي للملكية يمنح المرأة بعض الحقوق، بيد أن أوجه عدم مساواة كبيرة لا تزال قائمة.

ليس للمرأة أي حقوق أو حقوق دنيا في التملك.

الإنفاذ والرصد

هل هناك هيئة رسمية يمكنها تلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل؟

هناك هيئة رسمية متخصّصة، مثل أمين المظالم، لتلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل.	هناك هيئة رسمية عامة، مثل أمين المظالم، لتلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل.	ليس هناك هيئة رسمية يمكنها تلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل.

هل تتيح الدولة دور رعاية الأطفال أو تدعمها؟

تؤمن الدولة رعاية الأطفال في القطاع العام، وهناك أحكام تفرض توفير رعاية الأطفال المدعومة في القطاع الخاص.	هناك أحكام تفرض توفير رعاية الأطفال، غير أنها ليست خدمة شاملة ومتسقة في القطاعين العام والخاص.	ليس هناك رعاية أطفال تتيحها أو تدعمها الدولة في القطاعين العام والخاص.

المجال 4: الزواج والأسرة

التعزيز

هل سن الثامنة عشرة هي الحد الأدنى للزواج، بدون استثناءات قانونية، بالنسبة إلى النساء والرجال؟

الحد الأدنى لسن الزواج هو 18 سنة للنساء والرجال، بدون استثناءات قانونية.	السن القانونية الدنيا لزواج الفتيات هي 18 سنة. ويُسمح بالزواج في سن أصغر رهناً بالسلطة التقديرية القانونية.	السن القانونية لزواج الفتيات هي دون الثامنة عشرة أو لا يوجد حد أدنى لسن الزواج. ولا يحظر الزواج المبكر.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الزواج (أي الموافقة) والشروع في الطلاق؟

تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في الزواج والشروع في الطلاق.	تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في بعض جوانب الزواج والطلاق، بيد أن أوجه عدم مساواة قانونية كبيرة لا تزال قائمة.	لا تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في بعض جوانب الزواج والطلاق أو معظمها.

هل يحظّر القانون تعدّد الزوجات؟

يحظّر القانون تعدّد الزوجات.	يُسمح بتعدّد الزوجات وفقاً لشروط صارمة ويستلزم موافقة المحكمة.	يُسمح بتعدّد الزوجات من دون شروط صارمة.

هل يمنح القانون النساء والرجال حقوقاً متساوية في حضانة أطفالهم؟

للنساء والرجال حقوق متساوية في حضانة الأطفال، بما في ذلك بعد الطلاق. ومراعاة مصلحة الطفل الفضلى هي شرط قانوني.	للمرأة الحق في حضانة الأطفال حتى سن معينة، ولكن يقيَّد هذا الحق في بعض الحالات، مثل فقدانها الحضانة إذا تزوجت مجدداً.	ليس للمرأة أي حقوق أو حقوق دنيا في حضانة الأطفال، ومراعاة مصلحة الطفل الفضلى ليست شرطاً قانونياً.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الولاية القانونية على الأطفال في أثناء الزواج وبعده؟

للمرأة والرجل حقوق متساوية في الولاية على الأطفال، بما في ذلك بعد الطلاق.	تتمتع المرأة بالحد الأدنى من حقوق الولاية على الأطفال.	لا تتمتع المرأة بأي حق في الولاية على الأطفال.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الاعتراف بهما بوصفهما ربة/رب الأسرة؟

للمرأة والرجل حقوق متساوية في الاعتراف بهما بوصفهما ربة/رب الأسرة.

هناك أحكام قانونية عامة تضمن المساواة في الاعتراف بهما بوصفهما ربة/رب الأسرة، ما عدا في ظروف معينة.

ليس للمرأة والرجل حقوق متساوية في الاعتراف بهما بوصفهما ربة/رب الأسرة.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في اختيار مكان الإقامة؟

للمرأة والرجل حقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك اختيار مكان الإقامة والسكن.

هناك أحكام قانونية عامة تضمن المساواة في الأهلية القانونية بين المرأة والرجل، بما في ذلك اختيار مكان الإقامة والسكن، ولكن في ظروف معينة فحسب.

ليس للمرأة والرجل حقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك اختيار مكان الإقامة والسكن.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في اختيار المهنة؟

تتمتع المرأة والرجل بحقوق متساوية في اختيار المهنة، بدون أي قيود على أنواع العمل الذي يمكن للمرأة أن تمارسه.

للمرأة بعض الحقوق في اختيار المهنة، ولكن في ظروف معينة فحسب.

لا تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في اختيار المهنة.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الحصول على بطاقة هوية؟

تمنح التشريعات ذات الصلة المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في الحصول على بطاقة هوية.

لا تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في الحصول على بطاقة هوية.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في طلب الحصول على جواز سفر؟

تمنح التشريعات ذات الصلة المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في طلب الحصول على جواز السفر.

لا تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في طلب الحصول على جواز سفر.

هل للمرأة حقوق مساوية لحقوق الرجل في منح جنسيتها لأولادها؟

تتمتع المرأة بالحقوق نفسها أسوةً بالرجل في منح جنسيتها لأولادها.

تتمتع المرأة بالحقوق نفسها أسوةً بالرجل في منح جنسيتها لأولادها بموجب الأحكام الدستورية، وهناك تشريع ذو صلة قيد النظر؛ ويحصل الأطفال على بعض حقوق الإقامة من أمهاتهم.

لا تتمتع المرأة بالحقوق نفسها خلافاً للرجل في منح جنسيتها لأولادها.

هل للمرأة حقوق مساوية لحقوق الرجل في منح جنسيتها لزوجها الأجنبي؟

تتمتع المرأة بالحقوق نفسها أسوةً بالرجل في منح جنسيتها لزوجها الأجنبي.

لا تتمتع المرأة بالحقوق نفسها خلافاً للرجل في منح جنسيتها لزوجها الأجنبي.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في حيازة الملكية الزوجية واستعمالها والتصرف فيها، بما في ذلك بعد الطلاق؟

هناك نظام تشريعي للملكية الزوجية يؤكد المساواة بين الرجل والمرأة في حق حيازة الممتلكات واستعمالها والتصرف فيها، بما في ذلك بعد الطلاق.

هناك نظام تشريعي للملكية الزوجية يمنح المرأة بعض الحقوق، بيد أن أوجه عدم مساواة كبيرة لا تزال قائمة.

ليس للمرأة أي حقوق أو حقوق دنيا في الملكية الزوجية، بما في ذلك بعد الطلاق.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الميراث، حيثما ينصّ القانون على تلك الحقوق؟

ينصّ القانون صراحةً على حق المرأة في حصة متساوية في الميراث عندما لا يترك المتوفى وصية.

يرد ذكر الحقوق المتساوية في الميراث باعتبارها مبدأ في الدستور أو القانون الأساسي، ولكن القوانين العرفية هي التي تطبّق في الممارسة العملية عندما لا يترك المتوفى وصية.

لا توجد أي إشارة قانونية إلى حقوق متساوية في الميراث.

الحق في الميراث غير منصوص عليه في القانون.

الإنفاذ والرصد

هل الزواج دون السن القانونية باطل أو قابل للإبطال؟

هناك قانون ينصّ على أن الزواج دون السن القانونية الدنيا باطل.

هناك قانون ينصّ على أن الزواج دون السن القانونية قابل للإبطال. غير أن معايير القدرة أو الصلاحية على إبطال الزواج غير محددة وتظل خاضعة لتقدير قضائي فضفاض.

الزواج دون السن القانونية ليس باطلاً أو قابلاً للإبطال.

هل هناك محاكم مدنية متخصّصة أو إجراءات قضائية مدنية في مسائل قانون الأسرة تكفل المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة؟

هناك محاكم مدنية متخصّصة أو إجراءات قضائية مدنية تضمن المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة.

هناك محاكم مدنية متخصّصة أو إجراءات قضائية مدنية لكنها لا تضمن المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة أو ليس هناك محاكم خاصة ولكن الحقوق المتساوية للرجل والمرأة مضمونة.

ليس هناك محاكم مدنية متخصّصة أو إجراءات قضائية مدنية ولا ضمانة للمساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة.

المجال 5: الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية

التعزيز

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الرعاية الصحية للأمهات، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الرعاية الصحية للأمهات، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث.

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء على الرعاية الصحية للأمهات، لكنها تفرض قيوداً تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو إذن من طرف ثالث (الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب).

لا يتناول أي قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) مسألة الحصول على الرعاية الصحية للأمهات.

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات المراهقات على خدمات منع الحمل، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء والفتيات المراهقات على خدمات منع الحمل، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث.

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء على خدمات منع الحمل، لكنها تفرض قيوداً تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو إذن من طرف ثالث (الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب).

لا يتناول أي قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) الحصول على خدمات منع الحمل أو يكفل قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) حصول الرجال حصراً على خدمات منع الحمل.

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات المراهقات على خدمات منع الحمل الطارئة، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء والفتيات على خدمات منع الحمل الطارئة، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث.

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء على خدمات منع الحمل الطارئة، لكنها تفرض قيوداً تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو إذن من طرف ثالث (الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب).

لا يتناول أي قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) الحصول على خدمات منع الحمل الطارئة.

هل الإجهاض المقصود قانونيٌ على الأقل عندما تكون حياة المرأة الحامل أو صحتها معرّضة للخطر وفي حالات الاغتصاب أو سفاح المحارم أو وجود تشوهات جنينية، وهل ألغي تجريم الإجهاض في أي حالة بالنسبة إلى المرأة الحامل ومقدمي الرعاية الصحية الذين يجرونه (عندما تُعطى الموافقة التامة)؟

الإجهاض هو (أ) قانوني عند الطلب ولا يخضع إلا لحدود فترة الحمل أو (ب) مسموح به على الأقل استناداً إلى الأسباب القانونية التالية: إنقاذ حياة المرأة أو الحفاظ على صحتها، أو في حالات الاغتصاب أو سفاح المحارم أو وجود تشوهات جنينية، ولا تفرض قيود تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو أي إذن من طرف ثالث في الحالتين (أ) و(ب). ثم إنه لا يمكن توجيه التهم الجنائية بإجراء إجهاض غير قانوني إلى النساء أو مقدمي الرعاية الصحية، في الحالات التي يعطي فيها الطرفان الموافقة التامة.

يسمح بالإجهاض على الأقل استناداً إلى الأسباب القانونية السابق ذكرها (إنقاذ حياة المرأة أو الحفاظ على صحتها، أو في حالات الاغتصاب أو سفاح المحارم أو وجود تشوهات جنينية)، لكن ينصّ القانون على توجيه التهم الجنائية بإجراء إجهاض غير قانوني إلى النساء أو مقدمي الرعاية الصحية، أو يُسمح بالإجهاض على الأقل استناداً إلى الأسباب القانونية السابق ذكرها ولكن يشترط الحصول على إذن من طرف ثالث (الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب، أو القاضي) في جميع الحالات أو بعضها.

الإجهاض غير قانوني استناداً إلى سبب أو أكثر من الأسباب المذكورة أعلاه.

بغض النظر عن الوضع القانوني للإجهاض، هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الرعاية ما بعد الإجهاض، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء والفتيات على الرعاية ما بعد الإجهاض، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث،

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء والفتيات على الرعاية ما بعد الإجهاض، لكنها تفرض قيوداً تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو إذن من طرف ثالث

لا يتناول أي قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) مسألة الحصول على الرعاية ما بعد الإجهاض.

حتى في الحالات التي يكون فيها الإجهاض غير قانوني.	(الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب) أو لا تتيح الحصول على هذه الرعاية إلا في الحالات التي يكون فيها الإجهاض قانونياً.	

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) أو سياسات وطنية تلزم بإدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المناهج الدراسية الوطنية؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تلزم بإدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المناهج الدراسية الوطنية، وترد المواضيع التالية في المنهج الدراسي: (أ) العلاقات، (ب) القيم والحقوق والثقافة والحياة الجنسية، (ج) فهم نوع الجنس، (د) العنف وتوخي السلامة، (هـ) مهارات للرعاية بالصحة وضمان الرفاه، (و) جسم الإنسان ونموه، (ز) الحياة الجنسية والسلوك الجنسي (ح) الصحة الجنسية والإنجابية.	هناك قانون (قوانين) أو لوائح (قوانين) تلزم بإدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المناهج الدراسية الوطنية، ولكن لا يغطي المنهج كافة المواضيع المذكورة.	لا يلزم أي (قوانين) أو لوائح (قوانين) بإدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المناهج الدراسية الوطنية.

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الفحص والمشورة الطوعيين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الفحص والمشورة الطوعيين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث.	هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) ذات صلة، لكن تُفرض قيود تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو إذن من طرف ثالث (الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب).	لا يتناول أي قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) الحصول على الفحص والمشورة الطوعيين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، أو يكفل قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) حصول الرجال حصراً على هذه الخدمات.

الإنفاذ والرصد

هل هناك حالياً استراتيجية أو خطة عمل وطنية تتضمن تدابير تكفل وصول الجميع على قدم المساواة إلى كافة المعلومات والخدمات والسلع المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، وهل خُصّصت موارد الميزانية والموارد البشرية والإدارية لتنفيذها؟

هناك استراتيجية أو خطة عمل وطنية قائمة حالياً تتضمن تدابير تكفل وصول الجميع على قدم المساواة إلى كافة الخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، وقد خُصّص ما يكفي من موارد الميزانية والموارد البشرية والإدارية لتنفيذها.	هناك استراتيجية أو خطة عمل وطنية ذات صلة، لكنها لا تغطي سوى بعض جوانب الخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، ولم تُخصّص موارد في الميزانية (موارد مالية وبشرية وإدارية) لتنفيذها.	ليس هناك حالياً استراتيجية أو خطة عمل وطنية من هذا القبيل.

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

ازدهار البلدان كرامة الإنسان

UNFPA
صندوق الأمم المتحدة للسكان

هيئة الأمم المتحدة للمرأة
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

UNDP

للاطلاع على
المصفوفة الإقليمية

22-00751